

١١٥ - ١٩٥٩ م

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 08 ماي 1945 قالمة



١١٥٩ / ١٩٥٩



قسم التاريخ والآثار
تخصص التاريخ العام

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في التاريخ العام

السياسة الإدارية للدولة الإسلامية في عهد
الخليفة عمر بن عبد العزيز

تحت إشراف :
رابح أولاد ضياف

من إعداد:
- سعاد مروش
- اجتسام كلاعي

الجامعة	الصفة	الرتبة	الأستاذ
جامعة 08 ماي 1945	رئيسا	استاذ محاضر	خالد سعود
جامعة 08 ماي 1945	مشرفا ومقررا	استاذ محاضر	س. ب. اولاد ضياف
جامعة 08 ماي 1945	عضوا مناقشا	استاذ محاضر	ع. ب. ب. س. ب.

السنة الجامعية: 2011 - 2012

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم
درجات و الله بما تعملون خبير"

صدق الله العظيم

سورة المجادلة (الآية: 11)

إهداء

الحمد لله الذي وهبني عقلا نيرا، و قلبا طيبا، و ضميرا صانحا و سهل أمري ليكمل عملي، و يتحقق حلمي

فإليه أعتدي و إليه أتوب و عليه أتوكل

إلى سيد الخلق و حبيب المتقين إلى حبيبي و نور عيني "محمد صلي الله عليه و سلم" إلى من قال فيهما الرحمان

الرحيم بعد بسم الله الرحمان الرحيم " ولا تقل لهما أف ولا تنهرهما و قل لهما قولاً كريماً، و قل ربي أرحمهما

كما رباني صغيراً " صدق الله العظيم

إلى ملاك الرحمة علي وجه الأرض، إلى من أوصى الله بطاعتها و جعل الجنة تحت أقدامها، بإسمته

أشرقت في سماء حياتي، فاستوحيت منها ذاتي التي أرى فيها نهارها، و حناؤها عمري، إلى قرؤ عيني " أنسى المصونة

إلى من كان رمز الأصالة و الثبات إلى من كافح لي شموخ و تحدي ظروف الدهر و دفعني للنجاح و

إلى من كان لي السند مادني معنويا إلى "أبي الحنون

و ليحفظهما الله لي

إلى رمز الصدق و الطيبة إلى اخواني "تلقاسم"، "وليد"، "اسماعيل"، "عبد الكريم" دون أن أنسى فرحة المنزل "أبو بكر"

إلى اخواني " فوزية " و " هبة " والتي أنسى لها التوفيق في شهادة البكالوريا و دون أن أنسى التوأمين " جميلة و

"جزيرة" و أتمنى لهما التوفيق في شهادة التعليم المتوسط

إلى أختي " نوال " و زوجها "وحيد" وفقهما الله و أدام محبتهم بإنشاء الله

إلى الذي لا تكتمل حياتي إلا بوجودهم أهلي و أقاربي خاصة " ايناس"، "نور الهدى"، "دنيا"، "بسمة"،

سارة"، "حميدة"، "فاطمة"، "نبيلة"، "ريم"، "كريمة"، "سميرة"، "راضية"، "سميحة"

إلى رفيقتي التي تقاسمت معي أعباء هذا العمل "التيصام"

إلى القلوب الدافئة و المعطاءة إلى صديقاتي و أصدقائي "حنان"، "وفاء"، "أحلام"، "نعيمة"، "سعاد"،

"سعيدة"، "وديع"، "ياسين"، "وليد"، "عادل"، "أحمد"

إلى من شجعني بكلمة، التصام، نصيحة

إلى أستاذي الفاضل " رايح أولاد خنيف "

إلى كل من يسعه قلبي و لم تسعه صفحتي



خطة البحث

مقدمة

الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز و توليه الخلافة

المبحث الأول: مولده و نشأته

المبحث الثاني: توليه الخلافة

المبحث الثالث: وفاته

الفصل الثاني: الإدارة في الإسلام و نشأتها

المبحث الأول: تعريف الإدارة

المبحث الثاني: نشأة الإدارة و تطورها

الفصل الثالث: مبادئ السياسة الإدارية في عهد عمر بن عبد العزيز

المبحث الأول: في الجانب الديني

أولاً: مبدأ الحاكمية لله وحده

ثانياً: مبدأ استعمال الأصلح

ثالثاً: مبدأ الولاء الكامل للحق و نصره المظلومين

المبحث الثاني: في الجانب السياسي

أولاً: مبدأ الشورى

ثانياً: مبدأ الوقاية من الفساد الإداري

ثالثاً: مبدأ الموازنة بين المركزية و اللامركزية

رابعاً: مبدأ المرونة

المبحث الثالث: في الجانب الاجتماعي

أولاً: مبدأ المساواة

ثانياً: مبدأ الحرية الإنسانية العامة

ثالثاً: مبدأ تحري و مراعاة أهمية الوقت

الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في إدارة عمر بن عبد العزيز

المبحث الأول: التخطيط

المبحث الثاني: التنظيم

المبحث الثالث: التوجيه

المبحث الرابع: الرقابة

الخاتمة

المصادر و المراجع

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم و الصلاة على من أوتي جوامع الكلام خاتم الأنبياء و الرسل أما بعد:

عرف الإنسان الإدارة منذ القدم، أي قبل مجيء الإسلام حيث نجد أن هناك العديد من الحضارات القديمة التي سادت فيها النظم الإدارية وشهدت تقدما كبيرا في مجال الإدارة، فنجد مثلا الحضارة الصينية التي شهدت وضعاً متطوراً للإدارة، كذلك الحضارة الإغريقية التي اشتهرت بالطابع الجماعي، ضف إلى ذلك الحضارة المصرية و الرومانية و غيرها من الحضارات.

و بمجيء الدين الإسلامي بدأت ملامح الإدارة الإسلامية تظهر و بشكل واضح خاصة و أنها شهدت في عهدها الأولى تقدماً ملحوظاً شمل جميع أجهزة الدولة، و قد برزت هذه الملامح منذ قيام الدولة الإسلامية في عهد الرسول صلى الله عليه و سلم و الخلفاء الراشدين فنجد أنه عليه الصلاة و السلام قد وضع مجموعة من المبادئ قامت عليها دولته، و على أساسها نظمت إدارتها، و من هذه المبادئ مبدأ الشورى فقد كان لا يقطع أمراً حتى يشاور أصحابه، إضافة إلى مبادئ أخرى كالعدل و المساواة و الإحسان على الرعية و غيرها من المبادئ التي سادت دولته و سار عليها خلفاؤه من بعده، وفي عهدهم عرفت الدولة تحديات كبيرة في مقدمتها المحافظة على المكاسب التي بلغها هذا الدين بعد موت الرسول صلى الله عليه و سلم، و تسيير شؤون دولة مترامية الأطراف على رقعة جغرافية واسعة، و دخول أمم كثيرة في الإسلام و انضوائها تحت راية الدولة الإسلامية لذلك ظهرت مراجعات كثيرة لا سيما على مستوى التنظيم الإداري للدولة.

ومن أبرز مظاهر هذه المراجعات التنظيمية الإدارية للدولة الإسلامية ما قام به عمر بن عبد العزيز في مجال الإدارة، و ممارساته القيادية، فإنه ما إن تولى السلطة حتى ترك بصماته على مستوى تسيير شؤون الدولة حيث استشعر الناس تحولا في حياتهم و نهوضاً في دولتهم في عديد الجوانب الدينية و السياسية و الاجتماعية، و الأهم منها الإدارية و ذلك من خلال مبادئه التي جعلت من الدولة أكثر تنظيماً و قوة في فترة قصيرة لا تتجاوز

العامين من الخلافة فمعه عادت الهيبة إلى أرض الإسلام و بإنجازاته حافظ على كرامة المسلمين.

فلقد كانت فترة خلافته فتحا جديدا على الإسلام و المسلمين و على غير المسلمين أيضا، فتحا من نوع آخر بالدعوة إلى الله بالحسنى و الكلمة الطيبة التي تؤلف و لا تفرق، و بالعلم يفقيه في الحواضر و البوادي و بالعدل يبسطه، و الحق يعيده إلى أصحابه، و الظلم يطرده في كل مكان له عليه سلطان.

فتلك الميزة الفريدة التي جعلت من ابن عبد العزيز ومن سيرته أكثر الحقائق الإنسانية إثارة للعجب و البهر و الإجلال، و التي جعلت منه أسطورة أصدق من الحقيقة، و حقيقة أعجب من الأساطير. فهو لم يشغل الناس و التاريخ بكثرة عبادته ووفرة عدله و رحمته و سمو حكمته و خلافته فحسب. بل نجد أن عمر كان أكبر مثال للرجل الناجح الذي استطاع أن يقود الدولة الإسلامية و المسلمين في ظل جملة من المبادئ التي يتطلبها أمر الحكم و الإدارة، بالإضافة إلى كل هذا فإننا نجد أن عمر بن عبد العزيز لم يكتف بوضع هذه المبادئ و تطبيقها فحسب، بل قام بتسيير الدولة وفق وظائف إدارية حديثة تستعمل في وقتنا الحاضر.

و كان المنطلق من اختيارنا لهذا الموضوع " السياسة الإدارية للدولة الإسلامية في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز ". رغبة منا في معرفة بعض الجوانب من شخصية عمر بن عبد العزيز، و أهم الصفات التي تميز بها.

كذلك للتعرف على الإدارة و بشكل خاص في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز، محاولين في ذلك معرفة أهم مآثره في إدارته للدولة الإسلامية، و كيف تحقق له النجاح، و الرغبة في معرفة أسباب تطور الإدارة في عهده، و مما دفعنا كذلك إلى دراسة هذا الموضوع هو استخلاص صفاته كقائد ناجح و ذلك من خلال شخصية عمر و السمات التي ميزته، و بما أن عمر بن عبد العزيز قد اعتمد على مجموعة من المبادئ في تسيير إدارته فكان لا بد من دراسة و معرفة هذه المبادئ، و التعرف أيضا على الوظائف الحديثة التي استعملها عمر في دولته.

و تتجلى أهمية هذا البحث في تبين مكانة عمر باعتباره أحد المجددين في تسيير شؤون الدولة الإسلامية، وفي مدى تطويره للإدارة في فترة لا تتجاوز السنتين، و إلى أي مدى قام بتطبيقه لمنهج الحكم بالإسلام و لذلك نطرح الإشكال التالي. ماهي السياسة الإدارية التي يمكن استخلاصها من إدارة عمر بن عبد العزيز في ضوء المبادئ الإدارية الحديثة؟ وكيفية تطبيقه لها؟. محاولين الإجابة عن بعض التساؤلات الآتية: هل لشخصية عمر بن عبد العزيز علاقة بنجاحه في إدارة دولته؟ و إن كان ذلك صحيح فما هي أهم السمات و الصفات التي تحلى بها عمر بن عبد العزيز؟.

ما مدى وضوح ممارسة عمر بن عبد العزيز للوظائف الإدارية الحديثة؟

و قد اقتضى منا ذلك أن تكون الدراسة في أربعة فصول فكان الفصل الأول ترجمة لجوانب من سيرة عمر بن عبد العزيز.

أما الفصل الثاني تحدثنا فيه عن بعض المفاهيم الإدارية في العالم القديم قبيل الإسلام و مدى محاكاة المسلمين لهذه النظم كالإدارة عند الصينيين و المصريين و الرومان و اليونان.

ثم انتقلنا للحديث عن الإدارة في عهد الرسول صلى الله عليه و سلم و الخلفاء الراشدين و أهم المميزات التي اتسمت بها الإدارة في عهدهم.

وفي الفصل الثالث تحدثنا عن المبادئ الإدارية التي طبقها عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في تسيير دولته حيث نجد أن عمر اعتمد على جملة من المبادئ و التي قمنا بتصنيفها حسب طبيعة وهدف المبدأ في حد ذاته فكانت هناك مبادئ دينية و أخرى سياسية و أخرى اجتماعية.

أما الفصل الرابع فقد تناولنا فيه الوظائف الإدارية الحديثة في إدارة عمر بن عبد العزيز و التي شملت عدة وظائف جعلت من الدولة أكثر تنظيماً و نجاحاً.

و قد عالجتنا هذا الموضوع وفق مناهج تاريخية منها المنهج السردى و المنهج الوصفي ، إضافة إلى المنهج التحليلي الذي يتلاءم مع طبيعة الموضوع.

وقد اعتمدنا في بحثنا على جملة من المصادر و المراجع أعانتنا و يسرت رحلة بحثنا نذكر منها ابن الجوزي في كتابه سيرة و مناقب عمر بن عبد العزيز في المولد و النشأة و في المبادئ الإدارية منها استعمال الأصلح و الشورى و المرونة و كذلك في الوظائف الإدارية الأربعة الحديثة.

أما في كتابه " سيرة عمر بن عبد العزيز " فقد خدمنا أكثر في المبادئ خاصة المتعلقة بالجانب السياسي.

أما كتاب " سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس " لابن الحكم فقد تناولناه في المولد و في المبادئ الإدارية أهم خاصة في الجانب السياسي و الاجتماعي. أما ابن سعد " الطبقات الكبرى " فكان هو الآخر معتمد عليه في المبادئ خاصة السياسي و الاجتماعي.

أما فيما يخص المراجع فقد اعتمدنا على القحطاني في كتابه " النموذج " في كل الفصول و كذلك الصلابي في كتابه " الخليفة الراشد " فاعتمدنا عليه في الوظائف الإدارية الأربعة و لا يخلو أي بحث من الصعوبات التي تواجه الباحث فتعيق عملية البحث لكنها لا تمنعها و الصعوبات التي واجهتنا تتمثل في : نقص المادة العلمية التي تلم بجوانب الموضوع و تفصيله خاصة التي تتعلق بالمبادئ الإدارية و الوظائف الإدارية الحديثة لعمر بن عبد العزيز و صعوبة الوصول إليها حيث نجد أن جل ما كتب يتحدث عن سيرته و زهده و ورعه و مناقبه و سياسته في رد المظالم و نصرة المظلومين.

صعوبة التعامل مع المادة العلمية و صياغتها وفق المطلوب من الدراسة.

وفي الأخير نرجو أن نكون قد وفقنا ، و ندعو الله أن يكون هذا البحث فاتحة خير و خطوة أولى في صرحنا العلمي و ثمرة مجهودات خمس سنوات من الدراسة و العمل و الاجتهاد.

الفصل الأول:

عمر بن عبد

العزیز وتولیه الخلافة

المبحث الأول: مولده ونشأته.

المبحث الثاني: توليه الخلافة.

المبحث الثالث: وفاته.

الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز وتوليه الخلافة

الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز وتوليه الخلافة

المبحث الأول: مولده ونشأته

هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي القرشي.⁽¹⁾ وأمه عاصم ليلى بنت عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.⁽²⁾

فهو سبط الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، له من دمه نصيب عن طريق جدته لأمه، الفتاة الهلالية التي تزوجها عاصم بن الخطاب، صاحب القصة⁽³⁾، المعروفة في اللين أيام خلافة أمير المؤمنين الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه.⁽⁴⁾ ويكنى عمر بن عبد العزيز بـ"أبي حفص".⁽⁵⁾

ولقبه هو "أشج بن مروان" أو "أشج بني أمية".⁽⁶⁾

لقب بذلك لأن دابة شجته وهو غلام، وذلك إثر زيارة له لأبيه وقت ولايته على مصر، أو في طريقه إليها من المدينة، إذا سقط عن دابة وقيل رمحته، فشجبت رأسه، وسال دمه.⁽⁷⁾ كما كان رضي الله عنه يلقب بـ"المعصوم بالله".⁽⁸⁾

1- الحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي القرشي البغدادي بسيرة عمر بن عبد العزيز، تحقيق: محب الدين الخطيب، مصر، مطبعة المؤيد (د.ط.)، ص: 05.

2- أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج7، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مطبعة دار الكتب العلمية، ط1، 1412هـ/1992م، ص: 31.

3- ملخص هذه القصة: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، نهى في خلافته عن عتق اللين بالتمام، فخرج في أحد الليالي إلى المدينة فبدا بأمرأة تقول لابنة لها أمدق اللين بالتمام؟ فقالت: الفتاة كيف أمدق وقد نهى أمير المؤمنين عن العتق؟ فقالت: أمدقي فإنيك بموضع ليراك عمر، فقالت الفتاة إن كان عمر لا يعطه فإنه عمر يعلم ماكنت أفعله، وهي عنه، فوعدت، فالتفتا من عمر وسأل عنها فإذا هي جارية من بني حلال فزوجها ابنه عاصم. أبي محمد عبد الله بن عبد الحكم بسيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه، تحقيق: أحمد عبيد، دمشق، مكتبة وهبة، ط1، 1372هـ، ص: 19.

4- محمد بن منيب بن سلمان القحطاني: النموذج الإداري المستخلص من إدارة عمر بن عبد العزيز وتطبيقه في الإدارة وبخاصة الإدارة التربوية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1418هـ، ص: 31.

5- محمد بن علي بن محمد المعروف بابن حوران: الأبناء في تاريخ الخلفاء، تحقيق: قاسم الشارابي، القاهرة، دار الأفاق العربية، ط1، 1419هـ/1999م، ص: 51.

6- علاء الدين مغلطي بن قلنج بن عبد الله البكري الحنفي: مختصر تاريخ الخلفاء، تحقيق: آسيا كليبان علي الجارح، القاهرة، دار الحجر، ط1، 2001م، ص: 100.

7- جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال أبو الفضل السبوي: تاريخ الخلفاء من الخلافة الراشدة إلى سنة 905هـ، تحقيق: رضوان جامع رضوان، القاهرة، مؤسسة المختار، ط1، 2004م، ص: 259.

8- القحطاني: المرجع السابق، ص: 32.

أما تاريخ ومكان ولادته فقد اختلف المؤرخين حول مكان ولادة عمر وزمانها والراجح أنه ولد في سنة إحدى وستين للهجرة وبه قال أكثر المؤرخين.⁽¹⁾

ويرجح هذا التاريخ على غيره سواء قبله أم بعده، وما يمكن استنتاجه من تواتر الأخبار أنه توفي رضي الله عنه سنة إحدى ومائة للهجرة 101هـ، عن عمر يزيد عن التسع والثلاثين وما زاد عليها من الأشهر، ويقال عن الأربعين، وحين إضافة سني عمره التسع والثلاثين وما زاد عليها من الأشهر إلى إحدى وستين تبلغ المائة وتتعدى بأشهر إلى إحدى ومائة. وهي السنة التي أجمع على وفاته فيها.⁽²⁾

أما عن ولادته فكانت في المدينة.⁽³⁾

وقيل ولد عمر بطلوان قرية في مصر. أثناء ولاية والده عليها.⁽⁴⁾

وهذا القول ضعيف لأن أباه عبد العزيز بن مروان بن الحكم إنما تولى مصر سنة خمس وستين للهجرة 65هـ، بعد استلاء مروان بن الحكم عليها من يد عامل عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، فولى عليها ابنه عبد العزيز، ولم يعرف لعبد العزيز بن مروان إقامة بمصر قبل ذلك، وإنما كانت إقامته وبني مروان بالمدينة.⁽⁵⁾

حفظ القرآن وهو صغير، وعندما بلغ سن الرشد أرسله أبوه إلى المدينة لطلب العلم.⁽⁶⁾

فقد مع مشايخ قريش، وتجنب شبابهم، فعرفه أهل المدينة بعلمه وعقله مع حداثة سنه.⁽⁷⁾ فشب متفهما في الدين راويا للحديث وعكف على دراسة الأدب ونظم الشعر، حتى بلغ مرحلة متقدمة، وكان حجة عند العلماء وظل في المدينة حتى وفاة والده في عام 85هـ/704م.⁽⁸⁾

1- محمد السديقي المنشاوي: 100 قصة وقصة من حياة عمر بن عبد العزيز، القاهرة: دار القضية، (د.ط.)، ص 03.

2- القحطاني: المرجع السابق، ص 32-33.

3- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 20.

4- جلال الدين السيوطي: المصدر السابق، ص 259.

5- عيسى الحسن: الدولة الأموية عوامل البناء وأسباب الانهيار، لبنان، الأهلية للنشر والتوزيع، ط 1، 2009م، ص 333.

6- عبد المنعم الهاشمي: الخلافة الأموية، لبنان، دار ابن حزم، ط 1، 2002م، ص 280.

7- عبد العزيز بن عبد الله الحمدي: الإمام الزاهد والخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، الإسكندرية، دار الدعوة للنشر والتوزيع، 1425هـ/2004م، ص 12.

8- عبد المنعم الهاشمي، المرجع السابق، ص 280.

أما بالنسبة لعدد إخوة عمر بن عبد العزيز فقد كان لديه 10 إخوة من الولد وهم: عمر، وأبو بكر، ومحمد، وعاصم، وهؤلاء أهم ليلى بنت عاصم بن عمر بن الخطاب. وله من غيرها ستة وهم: الأصبع، وسهل، وسهيل، وأم الحكم، وزيان، وأم البنين. وعاصم هو من تكنى به والدته ليلى بنت عاصم بن الخطاب فكنيتها أم عاصم. (1)

أما زواج عمر فقد كان بعد وفاة أبيه حيث بعث إليه عمه عبد الملك بن مروان إلى دمشق وقد كان عمر آنذاك في المدينة فخلطه بولده، وقدمه على كثير منهم وزوجه بابنته فاطمة. (2)

وهي امرأة صالحة تأثرت بعمر بن عبد العزيز وأثرت ما عند الله على متاع الدنيا فأنجب منها البنات والبنين. (3)

وأبناءها هم: إسحاق، ويعقوب، وموسى، ومن أولاده كذلك عبد الله، وأم عمارة، بكر وأمهم لميس بنت علي بن الحارث. وإبراهيم وأمه: أم عثمان بنت شعيب بن زيان. وأما أولاده عبد الملك، والوليد، وعاصم، ويزيد، وعبد الله، وعبد العزيز، وزيان، وأمينة، وأم عبد الله، فأمهم أم ولد. (4)

أما عن وصفه فقد كان عمر بن عبد العزيز رحمه الله أسمر اللون، رقيق الوجه، حسنه نحيف الجسم، حسن اللحية، غائر العينين، بجبهته أثر الشجة التي تعرض لها وهو صغير. وكان يخصب لحيته حين شاب. (5)

وقد اهتم المؤرخون كذلك بصفات عمر الأخلاقية اهتماما كبيرا وبخاصة التي تميز بها بعد الخلافة، كونها الأساس الذي انطلق منه في سياسته في الحكم، حيث قيل أنه كان من أكثر الأمويين ترفعا وتملكا. (6)

1- عيسى الحسن: المرجع السابق، ص 333.

2- محمد سهيل طقوس: تاريخ الدولة الأموية، بيروت، دار الفلكن، ط4، 2005م، ص 135.

3- إبراهيم زعرور وعلي أحمد: تاريخ العصر الأموي السياسي والحضاري، منشورات جامعة دمشق، 1995م، ص 89.

4- عبد الرحمن بن الجوزي: سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، تحقيق تميم زرزور، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1404هـ.

1984م، ص 315.

5- محمد الخضري: بلد الدولة الأموية، راجعة نجوى عباس، القاهرة، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، ط1، 2003م، ص 402.

6- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 52.

بالإضافة إلى كل هذا فقد شب وضح اللسان، قوي البيان، حسن السمات، جيد السياسة حريصا على العدل بكل ما يمكن، وافر العلم، فقيه النفس، طاهر الذكاء والفهم، زاهد مع الخلافة. (1)

المبحث الثاني: توليه الخلافة

وكانت بداية عمر بن عبد العزيز في تولي شؤون المسلمين مع عمه عبد الملك بن مروان والتي لم تتحدث عنها الكثير من المصادر ربما تقصر الفترة التي جمعت بينهما.⁽¹⁾ حيث عينه عبد الملك والياً على إمارة خنصرة، وبقي فيها حتى وفاة عبد الملك بن مروان عام 85هـ / 704م.⁽²⁾

وفي سنة 86هـ بويع للوليد بن عبد الملك بالخلافة، وكان ذلك يوم الخميس للنصف شوال من هذه السنة 86هـ وذلك بعد دفن أبيه خارج باب الجابية الصغير، فقام الوليد بتولية عمر بن عبد العزيز إمرة المدينة وكان ذلك في ربيع الأول سنة 87هـ / 706م وعمره آنذاك 25 سنة. ثم اتسعت ولايته في سنة 90هـ / 708م حيث شملت مكة والطائف.⁽³⁾

وأول عمل قام به في المدينة تأسيس مجلس شعوري عرف بمجلس العشرة من الفقهاء لم يقطع أمراً إلا برأيهم، كما قام أثناء ولايته الحجاز بهدم الضريح النبوي 87هـ / 706م، وأعاد بناءه على نحو أوسع وأجمل وقد أعجب الوليد بن عبد الملك بهذا المسجد وصلى فيه.⁽⁴⁾

كما شيد العديد من المباني العامة وحفر المجاري والآبار وشيد الطرق التي تربط مدن الحجاز بالعاصمة. ولقد اجتذب عدل عمر وتسامحه عدد من الناجئين من العراق. فرار من استبداد الطاغية الذي يحكم الولايات الشرقية. مما أدى بالحجاج إلى الغضب الشديد وقام بتحريض الوليد بعزله بشكل دائم ومستمر. وعزل بالفعل عن الحجاز سنة 93هـ / 711م.⁽⁵⁾

1- عبد علي ياسين: تاريخ صدر الإسلام من البعثة النبوية إلى نهاية الدولة الأموية، الأردن، دار باقا العلمية، 2006م، ص 422.

2- محمد طفوس: المرجع السابق، ص 135.

3- أبي جعفر محمد بن جرير الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج 6، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر: دار المعارف، ط 2، ص 427.

4- عبد الطيف عبد الهادي السيد: موسوعة التاريخ الإسلامي العصر الأموي، ج 4، الإسكندرية، المكتب الجامعي، 2008م، ص 353-354.

5- نفسه، ص 354.

كذلك من أسباب عزل الوليد لعمر هو أن الوليد أراد خلع سليمان بن عبد الملك من ولاية العهد وأن يجعل مكانه ابنه، فأطاعه الكثير من الأشراف طوعا وكرها. إلا عمر بن عبد العزيز الذي امتنع عن الأمر وقال: "في أعناقنا بيعة".⁽¹⁾

وأصر على موقفه فانقلب عليه الوليد حتى مالت عنقه وأشرف على الهلاك فأطلقه الخليفة واكتفى بعزله عن المدينة سنة 93هـ/711م بعد ولاية استمرت 7 سنوات.⁽²⁾

ثم دارت الأيام دورتها وآلت الخلافة إلى سليمان بن عبد الملك سنة 96هـ في اليوم الذي توفي فيه الوليد وهو بالرملة، وكان ولي العهد من بعد أخيه عن وصية أبيهما عبد الملك.⁽³⁾

هذا الأخير الذي لم ينسى موقف عمر معه حين رفض خلع من ولاية العهد، الأمر الذي عزز هذه العلاقة فيما يبدو، وأصبح أقرب الناس إليه حيث جعله سليمان أثناء خلافته من كبار مستشاريه وأعوانه وظل يلزمه طوال مدة خلافته.⁽⁴⁾

ولما مرض سليمان مرضه الذي توفي به في صفر سنة 99هـ/717م وهي السنة التي تولى فيها عمر بن عبد العزيز الخلافة من بعد سليمان، حيث تذكر معظم المصادر، أن سليمان بن عبد الملك اختار عمر بن عبد العزيز خليفة له بمشاورة من رجاء بن حيوة وذلك بعد أن خرق كتابا عهد به لأحد بنيه لأنه كان صغيرا، والأخر الذي كان غائبا عنه في القسطنطينية ولم يعلم أهو حي أم ميت.⁽⁵⁾

فكتب سليمان وصيته في العهد لعمر بن عبد العزيز، ومن بعد يزيد بن عبد الملك وأشهد عليها أنه بعد وفاته أن تقرأ.⁽⁶⁾

1- الطبري: المصدر السابق، ج 6، ص 489.

2- السيوطي: المصدر السابق، ص 259-260.

3- أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري: الكامل في التاريخ، ج 4، تحقيق محمد يوسف الشافعي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1407هـ/1987م، ص 293.

4- نفسه: ص 294.

5- عبد الرحمن بن محمد بن خلدون: العبر وديوان العبتدأ والذخيرة، ج 1، بيروت، دار ابن حزم، (د.ط.)، ص 1030.

6- حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي، الديني، الثقافي، الاجتماعي، ج 1، بيروت، دار الجيل، ط 1، 2001م، ص 269.

وجاء في الكتاب من عبد الله سليمان أمير المؤمنين لعمر بن عبد العزيز "إني قد وليتك الخلافة بعدي ومن بعدك يزيد بن عبد الملك فاسمعوا وأطيعوا واتقوا الله ولا تختلفوا فيقطع فيكم". (1)

وختم الكتاب ثم أرسل إلى كعب بن جابر العبسي صاحب شرطته فقال: ادع أهل بيتك فجمعهم كعب ثم قال سليمان لرجاء بعد اجتماعهم اذهب بكتابي إليهم ومرهم فليبايعوا من وليت فيه ففعل رجاء فبايعوه رجلا رجلا وتفرقوا. (2)

ثم جاء إلى رجاء بن حيوة كل من عمر، وهشام بن عبد الملك وسألاه عما إذا كان الخليفة قد عهد إلى أحدهما بالخلافة، وقد أبدى عمر تخوفه من أن يكون قد عهد إليه إلا أنه رفض أن يذكر لهم شيئا من ذلك أبدا، ثم حضر الموت سليمان بن عبد الملك فمات فخرج رجاء بن حيوة وأرسل إلى كعب بن جابر فجمع أهل بيت سليمان فاجتمعوا في مسجد "دابق". (3)

بعد وفاة الخليفة سليمان وقد أخفى عليهم ذلك وطلب البيعة لمن في الكتاب ليزيد الأمر إحكاما. فبايعوا فأبلغهم بوفاء الخليفة وقرأ عليهم الكتاب. (4)

وهكذا جاءت الخلافة إلى عمر بن عبد العزيز وهو زاهد فيها فبويع له بالخلافة يوم الجمعة لعشر مضين من صفر سنة تسع وتسعين 99هـ/717م يوم مات سليمان بن عبد الملك. (5)

1- ابن خلدون: المصدر السابق، ج 2، ص 1030.

2- ابن الأثير: المصدر السابق، ج 4، ص 313.

3- دابق (بكر الباه) قرية قرب حلب بينها وبين حلب أربعة فراسخ. شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي: معجم البلدان، ج 2، بيروت، دار صادر، ط 2، 1995م، ص 416.

4- الطبري: المصدر السابق، ص 553.

5- الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير القرشي الدمشقي: البداية والنهاية، ج 12، تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن التركي، هجر للطباعة والنشر، ط 1، 1418هـ/1998م، ص 657.

المبحث الثالث: وفاته

في الحقيقة هناك آراء متعددة ومختلفة حول مكان وفاة عمر وزمانها وقد أجمع معظم المؤرخين على أن عمر بن عبد العزيز توفي بخناصرة⁽¹⁾. من دير سمعان بين حلب وحماة عن عمر يناهز التسع والثلاثين بأشهر⁽²⁾.

فكانت خلافة الخليفة الثامن من خلفاء بني أمية وخامس الخلفاء الراشدين عمر بن عبد العزيز⁽³⁾ سنتين وخمسة أشهر وأربعة أيام⁽⁴⁾.

أما السنة المتفق على وفاته فيها هي إحدى ومائة للهجرة 101هـ/720م في رجب⁽⁵⁾. وقد تعددت الروايات واختلفت في سبب وفاة "عمر"⁽⁶⁾.

فكانت خلافته رحمه الله شبيهة بخلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه سنتان وبضعة أشهر، وقد كان لخلافة كل منهما الأثر الكبير على البلاد الإسلامية رغم أنها اتسمت بالقصر حيث استطاع أبو بكر رضي الله عنه أن يعد المسلمين الذين ارتد بعضهم عن الإسلام⁽⁷⁾.

وكان من أمر عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه جدد للمسلمين أمر دينهم على رأس المائة الأولى متبع في ذلك سيرة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم جميعا واستطاع أن يثبت لهم أن الدين الإسلامي، بتعاليمه السمحة صالح لكل مكان وزمان ولكل مجتمع أو كيان⁽⁸⁾.

1- خناصرة: بلدة من أصل حلب تحاذي قنسرين، وهي قصبة كورة الأحصن. ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج 2، ص 446.
2- خليفة بن خياط العسفرى: تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق أكرم ضياء العمرى، الرياض، دار طيبة للنشر، ط2، 1405هـ/1985م، ص 321.
3- عمر فروج: تاريخ صدر الإسلام والدولة الأموية، دار العلم للملايين، ط1، 1970م، ص 125.
4- عبد علي ياسين: شرح السنيق، ص 425.
5- ابن خلدون: المصدر السابق، ج 1، ص 1632.
6- للتعرف على كيفية وفاة عمر بن فضيل والتي قيل أن يزيد بن عبد الملك سمع دس إلى خادم كان يخدمه، أحمد بن محمد بن عبد ربه، الأندلسي: العقد الفريد، ج 5، تحقيق عبد المجيد الترحيني، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1983م، ص 185-186.
7- الفحطاني: المرجع السابق، ص 37.
8- نفسه: ص 37.

الفصل الثاني:

الإدارة في الإسلام

ونشأتها .

المبحث الأول: تعريف الإدارة.

المبحث الثاني: نشأة الإدارة وتطورها.

الفصل الثاني: الإدارة في الإسلام ونشأتها

المبحث الأول: تعريف الإدارة

كانت الإدارة الإسلامية تسير على أسس ثابتة تشبه الأنظمة الحديثة وفي بعض النواحي يمكن القول أنها كانت أرقى مما هي عليه الآن⁽¹⁾، ولهذا نجد بعض الباحثين عملوا على إبراز الملامح الأساسية للمقومات والعناصر القيادية الواجب توفرها في القائد الإداري.⁽²⁾

1- الإدارة في اللغة:

أدار: إدارة الأمر: أحاط به، أدار: إدارة الشيء: تعاطاه وعليه حاول إلزامه إياه، الإدارة: الإسم والمصدر من أدار المدير من يتولى النظر في الشئ، من يتولى إدارة جهة معينة من البلاد.⁽³⁾ وأدار عن الأمر، أو أدار عليه، أي طالب بترك أو حاول إلزامه إياه.⁽⁴⁾

2- الإدارة اصطلاحاً :

يمكن تعريف الإدارة على أنها تخطيط، وتنظيم، وتنشيط، ومراقبة الموارد المادية والبشرية الثابتة في ظل القوانين واللوائح القائمة والنظام السياسي السائد لتحقيق أهداف الدولة.⁽⁵⁾

وهي أيضا العملية التي يمكن بواسطتها تنفيذ غرض معين والإشراف عليه.⁽⁶⁾

وهي النتائج المشتركة لأنواع ودرجات مختلفة من الجهد الإنساني الذي يبذل في هذه العملية.⁽⁷⁾

كما تشير إلى النشاطات الأساسية للمديرين والتي يطلق عليها عادة وظائف الإدارة أو وظائف المدير نظم تلك الوظائف بشكل عام التخطيط، التنظيم، القيادة والرقابة.⁽⁸⁾

¹ - سيد أمير علي: مختصر تاريخ العرب، ترجمة عفيف الهمباركي، بيروت، دار العلم، ط1، 1967م، ص355.

² - عماد الدين خليل، فايز الربيع: الوسيط في الحضارة الإسلامية، الأردن، دار حسان، ط1، 2004م، ص237.

³ - مطوف وآخرون: المعجم في اللغة والإعلام، بيروت، دار المشرق، ط1، 1991م، ص229.

⁴ - أبي انضل جمال الدين محمد بن سكر د ابون منظور: لسان العرب، ج5، بيروت، دار صادر، (د ط)، ص299.

⁵ - أحمد بن دارة المزجاجي: مقدمة في الإدارة الإسلامية، جدة، ط1، 2000م، ص42-43.

⁶ - بشير العلق: مبادئ الإدارة، عمان، دار الفيروز الطلمية، 2008م، ص17.

⁷ - نفسه: ص17.

⁸ - فريد فهمي زيارة: وظائف الإدارة، عمان، دار الفيروز، 2009م، ص7.

كما تعرف على أنها تلك الممارسات التي يقوم بها المدير لعمليات التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة، بما يتطلبه تحقيق هدف معين وذلك بقدر نسبي من الكفاءة النوعية، والكمية والجهد، تبعاً لصحة اتخاذ القرار، أثناء تلك الممارسات.⁽¹⁾

والظاهر من كل هذه التعاريف أن هناك عمليات إدارية يقوم بها المدير لتحقيق هدف منشود وذلك مما لا بد منه في كافة مستويات الإدارة وأياً كان نوع هذه الإدارة عامة أو خاصة⁽²⁾. أما فيما يخص الإدارة الإسلامية فهي أي نشاط مشروع مقصود صادر عن فرد أو جماعة في فترة زمنية معينة لتحقيق هدف مباح محدد.⁽³⁾

والإدارة في الإسلام تمارس نشاطات مباحة من أجل الوصول إلى أهدافها على أن تكون هذه الأهداف تتفق مع روح المصنحة العامة.⁽⁴⁾

وتكون في الإطار العام الذي رسمه الشارع إذ لا يمكن التهاون مطلقاً في هذا الجانب المهم.⁽⁵⁾

كما أن القرآن الكريم زخر بالمفاهيم الإدارية التي أرسيت للقواعد والنظم الإسلامية ومهدت آياته المحكمات، السبيل الحق في كيفية الوصول إلى النتائج والمنجزات الفاعلة في تادية الأعمال والمهام الإدارية.⁽⁶⁾

وتوجد بعض الآيات التي تشير إلى العمنية الإدارية منها قوله تعالى "قُلْ أَرَأَيْتُمْ لَآ يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُونَكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِنُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرْجًا مِّمَّا قُضِيَتْ وَيَسْلُمُوا تَسْلِيمًا".⁽⁷⁾

ونجد قوله أيضاً: "وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم".⁽⁸⁾

1- القحطاني: المرجع السابق، ص 262.

2- نفسه: ص 262.

3- المزجاجي: المرجع السابق، ص 45.

4- نفسه: ص 45.

5- نفسه: ص 45.

6- عباد الدين، فايز الربيع: المرجع السابق، ص 288.

7- سورة النساء: الآية 65.

8- سورة النساء: الآية 83.

وبما أن الإدارة في الإسلام تسعى لتحقيق أهداف فلا بد لهذه الأهداف أن تتفق ومقاصد

الشرع الحنيف الخمس خاصة أن هذه الأهداف تتضوي تحت عبادة الله عز وجل. (1)

امثالاً لقوله تعالى: "وما خلقت الإنس والجن إلا ليعبدون". (2)

كما نجد أن السنة النبوية قد تضمنت كما هائلا من المفاهيم القيادية والإدارية ذلك لأن

الرسول صلى الله عليه وسلم كان قائد دولة وحامل رسالة، أرسل من قبل الله لإصلاح

أهل الأرض دينيا وديونيا وقد جاءت توجيهاته من خلال سننه الكثيرة أو سنته الممثلة

بكل إقرار على فعلا، وقول. (3)

وتعد الأحاديث التي رواها الرسول صلى الله عليه وسلم من أبرز مكونات السنة النبوية

مثل قوله صلى الله عليه وسلم "لا يفضين حكم بين اثنين وهو غضبان". (4)

1- المزجاني: المرجع السابق، ص55.

2- سورة البقرة: الآية 56.

3- صمد الدين، فايز الربيع: المرجع السابق، ص288.

4- نفسه، ص288.

كما عرفت نظاماً للرقابة المستمرة على الأداة الإدارية قوامه لجنة من 03 أعضاء . وكانوا يختارون من الأشخاص المشهود لهم بالشجاعة الأدبية ، كما كانت اللجنة تعترض على الرشوة وتقترح الأساليب اللازمة لتحقيق النزاهة والكفاية. (1)

3- الإدارة الإغريقية:

تميزت الإدارة الإغريقية بالبساطة وتوزيع السلطات واتسمت بالطابع الجماعي (2) واتخذت الإدارة الإغريقية العديد من المبادئ القيادية الهامة ولكن ما يؤخذ عليها في مجال القيادة الإدارية، هو عدم اشتراطها توافر المؤهلات أو الخبرة لدى الرؤساء. (3)

4- الإدارة الرومانية:

بلغت الإدارة الرومانية في الفترة 306/373م حين أصبحت المسيحية دين الإمبراطورية درجة عالية من التنظيم. (4)

ويعتبر الرومان أول من استحدث التسلسل المرتبي بين الوظائف في العالم الغربي كما كان تعيين العاملين يتم بقرار إمبراطوري بناء على توصية رئيس المصلحة أو الإدارة، إلى جانب هذا عرف الرومان، نوعين من تدريب العاملين أحدهما خاص بالثقافة الأدبية العامة للمستويات العالية من العاملين والآخر التدريب على الأعمال الإجرائية. (5)

أما فيما يخص الإدارة الإسلامية، فنجد أنها شهدت في عهدها الأولى تنظيماً إدارياً متقدماً شمل جميع أجهزة الدولة وعرفت كثيراً من المبادئ في مجال القيادة الإدارية. (6)

1- حمدي أمين: المرجع السابق، ص 31.

2- القحطاني: المرجع السابق، ص 265.

3- نواف كنعان: المرجع السابق، ص 33.

4- نفسه، ص 38.

5- حمدي أمين: المرجع السابق، ص 33.

6- نواف كنعان: المرجع السابق، ص 42.

1- النظم الإدارية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم:

إن المبادئ الإدارية التي جاء بها الرسول صلى الله عليه وسلم هي إيجاد مجتمع فاضل منظم في حكومته وشؤون إدارته، وقد حاول النبي صلى الله عليه وسلم إيجاد ذلك أيام كان في مكة، ولكن معارضة قريش له وسوء معاملتهم إياه وأصحابه اضطراره إلى أن يأمر أصحابه بالهجرة، ثم هاجر هو بنفسه إلى المدينة فوجد الجو صالحاً لإقامة حكومة ذات أنظمة وقوانين، وتعاليم ترضى الدين الجديد وتحميه، وكان النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة يمثل السلطتين المدنية والروحية.(1)

ونجد أن أول خطوة خطاها صلى الله عليه وسلم هي إقامة المسجد النبوي.(2)

حيث استوى على ناقته فسارت لاتعرج على شيء ولايردها راد حتى أتت إلى موضع مسجده.(3)

وقد كان موضع المسجد لبني النجار فيه نخل وحرث وقبور المشركين.(4)

ثم ابتاعه من غلامين يتيمين كان يربيهما سعد بن زرارة.(5) وقد استغرق البناء ستة أشهر أو سبعة.(6)

وقد تولى النبي صلى الله عليه وسلم بناء مسجده هو بنفسه وأصحابه من المهاجرين والأنصار.(7)

واتخذ من المسجد الذي بناه لإقامة الصلاة، مكاناً يجتمع فيه المسلمون للتشاور في مهامهم، وغرفة عمليات لتنظيم الدعوة الإسلامية، ومقراً لاستقبال الوفود الآتية من كل حذب وصوب للاستفسار والمحاورة حول الدين الجديد.(8)

1- رحيم كاظم محمد الهاشمي، عواطف، محمد شقارو: الحضارة العربية الإسلامية، القاهرة، اندار المصرية للبتنية، (دط)، ص29.
2- صفى الرحمن الجاركتوري: الترحيق المختوم، مكة المكرمة، دار المستقبل، ط1، 2005م، ص140.
3- أبي الحسن علي بن الحسن المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج2، تحقيق وتعليق سعيد محمد الحام، بيروت، دار الفكر، ط1، 1421هـ/2000م، ص882.
4- ابن الأثير: المصدر السابق، ج2، ص110.
5- إبراهيم حرثات: السيلة والمجتمع في العصر النبوي، المغرب، دار الأفق، (دط)، ص93.
6- محمد علي قطب: دولة الإسلام من بيعة العقبة إلى صلح الحديبية، القاهرة، دار الفكر العربي، ط1، 2002م، ص85.
7- الطبري: المصدر السابق، ج2، ص397.
8- حسين الحاج حسن: حضارة العرب في صدر الإسلام، المؤسسة الجامعية، ط1، 1992م، ص158.

وبنفس المسجد تتعقد المهرجانات الخطابية، وبه تقرر الأحكام القضائية ومنه توجه الخطابات النبوية إلى العمّان ورؤوساء الدول أو ملوكها. (1)

أكثر من ذلك كان المسجد قاعدة لانطلاق الجيوش الإسلامية وشؤون الحياة جميعاً. (2) وكما قام عليه الصلاة والسلام ببناء المسجد. مركز التجمع والتآلف قام بعمل آخر من أروع ما يثره التاريخ (3). حيث بدأ بتنظيم علاقة المسلمين بعضهم ببعض. (4) ومن هنا التّجأ إلى المؤاخاة، والمؤاخاة: تسمية إسلامية لنظام العربي القديم وهو نظام الحلف. (5)

و بدأ بتنظيم المؤاخاة في السنة الأولى من الهجرة بعد خمسة أشهر، أو ثمانية (6)، فأخى بين المهاجرين والأنصار (7)، وشملت هذه المؤاخاة تسعين رجلاً خمسة وأربعين من الأنصار وخمسة وأربعين من المهاجرين. (8)

حيث أخى بين نفسه وعلي بن أبي طالب وهو أقرب الناس إليه من جهة الدم وأخى بين أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب. (9) وبين جعفر بن أبي طالب وهو بالحبيشة ومعاذ بن جبل. (10)

ولاشك أن هذه المؤاخاة كانت تشمل المساواة والتعاون والتأزر على الخير ودفع الضرر من العدو المشترك. (11)

1- إبراهيم حركات: السياسة والمجتمع في عصر الزنّادين، بيروت، الأهلية، 1985م، ص 221.

2- عبد الله طه السلمي: تاريخ الخلفاء الراشدين، عمان، دار الفكر، ط1، 2010م، ص 22.

3- صفى الرحمان: المرجع السابق، ص 141.

4- محمد حسين محاسنة: الحضارة الإسلامية، الأردن، مركز يزيد، ط1، 2005م، ص 52.

5- كمال السيد أبو مصطفى، أسنة أحمد حمادة: في تاريخ الدولة العربية الإسلامية، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، 2009م، ص 71.

6- عبد الله عبد العزيز بن إدريس: مجتمع المدينة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، المدينة المنورة، جامعة الملك سعود، ط1، 1982م، ص 133.

7- ابن خلدون: المصدر السابق، ج 2، ص 411.

8- أكرم ضياء العمري: المنطق المدني في عهد النبوة، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ط1، 1983م، ص 75.

9- إبراهيم حركات: السياسة والمجتمع في العصر النبوي، ص 97.

10- ابن خلدون: المصدر السابق، ج 2، ص 41.

11- إبراهيم حركات: السياسة والمجتمع في العصر النبوي، ص 98.

وهذه المواخاة تعتبر نوع من السبق السياسي الذي اتبعه الرسول صلى الله عليه وسلم في تأصيل المودة. وتمكينها في مشاعر المهاجرين، والأنصار الذين سهرروا جميعاً على رعاية هذه المودة وذلك الإخاء الذي تدرّب فيه العصبية الجاهلية، فلا حمية إلا للإسلام وتسقط فوارق النسب واللون والوطن. (1)

كما ظلت مبادئ الأخوة بين المسلمين من مساواة وتعاون وتأزر مستمر بين المسلمين وأخذت آيات القرآن الكريم تنزل على الرسول صلى الله عليه وسلم. لتأكيد معانيها في العديد من المناسبات. (2)

كما وضع النبي صلى الله عليه وسلم دستوراً في المدينة بدأ باسم الله تعالى جاء في سبع وأربعين مادة شاملة لمبادئ الحكم، والعلاقات الإنسانية والسياسية، تضاهي ما عرفه وما يعرفه التاريخ في هذا المجال فهي تدل على نبوغ الفكر الإداري في الإسلام. (3)

كما تقدم هذه الوثيقة صورة النظام القانوني الذي وضعه الرسول صلى الله عليه وسلم. لتنظيم أوضاع دولة المدينة في مراحلها المبكرة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والدينية. (4)

كما وضحت هذه الوثيقة العدالة التي تميزت بها معاملة الرسول الكريم لليهود، وأعطت لمواطني الدولة مفهوم الحرية الدينية. (5)

ويقصد بها أن الإسلام لم يلزم أحداً بترك دينه واعتناق العقيدة الإسلامية، بل ترك الحرية لأصحاب الديانات الأخرى. من أهل الكتاب ممارسة عباداتهم وشعائرهم في المجتمع الإسلامي. (6)

1- عبد الله طه: المرجع السابق، ص 23.

2- نفسه: ص 24.

3- حسين الحاج: المرجع السابق، ص 242.

4- محمد حسين: المرجع السابق، ص 64.

5- رحيم الهاشمي، عواطف شنفارو: المرجع السابق، ص 29.

6- رحيم الهاشمي، عواطف شنفارو: المرجع السابق، ص 29.

إضافة إلى ذلك نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم. قد عمل على تعيين العمال في الولايات وأتابهم على المدن والقبائل. (1)

وكان ذلك بهدف تعليم الناس أحكام الشريعة والدين وإقامة الصلاة والقضاء بين الناس، إضافة إلى جباية أموال الزكاة لإنفاقها على مستحقيها. (2)

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخير عماله من صالحى أهله، ويختارهم ممن يحسنون العمل وكان يتابع حسن تنفيذهم لأعمالهم ويسمع ماينقل إليه من أخبارهم واختيار الأصلح، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يبحث الموظفين والعمال على حسن الأداء، كما في الحديث الشريف "إن الله يحب من العامل إذا عمل أن يحسن". (3)

وقد عين النبي صلى الله عليه وسلم. عتاب بن أسيد والياً على مكة بعد فتحها، سنة 8هـ هو دون العشرون من العمر وفرض له راتباً شهرياً قدره ثلاثون درهم. فكان ذلك أول راتب خصص للعمال والولاية. وهذا مايسمى بمبدأ الأجر على قدر العمل، وقد عين أبا بكر الصديق بعد غزوة حنين، وكان للنبي صلى الله عليه وسلم أمراء ولاهم المدينة عند خروجه منها. (4)

كما عين النبي صلى الله عليه وسلم العديد من الولاة منهم عثمان بن عفان، و عين عثمان بن أبي العاص والياً على (5) الطائف. (6)

وأقر مالك بن عوف رئيساً على قومه من (7) هوازن. (8)

1- نواف كنعان: المرجع السابق، ص 43.

2- رحيم الهاشمي، عواطف شنقارو: المرجع السابق، ص 29.

3- نواف كنعان: المرجع السابق، ص 43.

4- رحيم الهاشمي، عواطف شنقارو: المرجع السابق، ص 29.

5- إبراهيم حركات: السياسة والمجتمع في عصر الراشدين، ص 226.

6- الطائف: بعد الألف همزة في صورة البناء ثم فاء وهو في الإقليم الثاني وعرضها إحدى وعشرون درجة وبالطائف عقبة وهي مسيرة يوم للطالع من مكة ونصف يوم للهباط إلى مكة، عفرها حسين ابن سلامة ويعني الطائفة، والتي بالغور من القرى. ياقوت الحموي: المصدر السابق، ص 8-9.

7- إبراهيم حركات: السياسة والمجتمع في العصر النبوي، ص 43.

8- هوازن: هوازن بالفتح ثم السكون وفتح الزاي ونون وجمعه هوازن وهوازن يحي من اليمن. يضاف إليه مخلاف باليمن. ياقوت الحموي: المصدر السابق، ص 5، ص 420.

ولكن أهم ماميز الإدارة في هذه الفترة هو أنها كانت تقوم على مبدأ الشورى الذي يعتبر من أهم مقومات القيادة الإدارية في الإسلام، فقد كان عليه الصلاة والسلام لا يقطع أمراً حق يأخذ برأي الصحابة ويستشيرهم⁽¹⁾، حيث نجد أنه شاورهم يوم أحد في المقام أو الخروج فرأوا له الخروج فخرج⁽²⁾.

كما عرفت الإدارة أيضاً تقسيم العمل فقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم له كتاب بلغ عددهم 42 كتاب يقوم كل منهم بعمل معين⁽³⁾.

2- النظم الإدارية في عهد الخلفاء الراشدين:

وفي عهد الخلفاء الراشدين اتسعت مهام الإدارة، وأصبح التطوير الإداري من ضروريات دعم الدولة الفتية، وترسيخ المبادئ الإسلامية من الأمور الحتمية كالشورى⁽⁴⁾.

ويظهر ذلك في بيعة أبي بكر الصديق ليكون خليفة في سقيفة بني ساعدة، وفي اجتماع كبار الصحابة للبحث في أمر الردة وقاتل المرتدين. وفي تأميم الأراضي المفتوحة كأرض السواد⁽⁵⁾.

كما انتهج أبو بكر سياسة العدل والحق والمساواة بين المسلمين وقد بين سياسته في خطبته بعد مبايعته⁽⁶⁾.

كما أقر الخليفة أبو بكر الصديق عمال النبي صلى الله عليه وسلم على أعمالهم وقسمت الدولة في عهده إلى عدة ولايات هي: البحرين، عمان، حضرموت،.... الخ. أما العراق وشمال إفريقيا فلم يكن مصيرها محسوماً حتى وفاته. كما أبقى أبو بكر المسجد النبوي دار للحكومة الإسلامية⁽⁷⁾.

1- محمد حسين: المرجع السابق، ص 96.

2- حسين الحاج: المرجع السابق، ص 160.

3- نواف كنعان: المرجع السابق، ص 44.

4- التحطائي: المرجع السابق، ص 266.

5- محمد حسين: المرجع السابق، ص 96.

6- محمد عبد الله عودة وآخرون: مختصر التاريخ الإسلامي، عمان، الألفية، 1989م، ص 9.

7- رحيم الهاشمي، عواطف شنتزو: المرجع السابق، ص 30.

أما في عهد عمر بن الخطاب فقد عرفت الإدارة كثيرا من المبادئ القيادية وتمثلت في الأسلوب الديمقراطي لشغل الوظائف القيادية، فقد كان عمر يشاور فاضل الرجال في تعيين موظفيه. (1)

ونجد أن نطاق الشورى قد توسع في خلافة عمر لكثرة المستجدات والأحداث وامتداد رقعة الإسلام إلى بلاد ذات حضارات ونظم متباينة. (2)

كما كان عمر يشترط توافر السمات الإنساني، كالرحمة والعطف في الموظفين، وكان يختبر القادة والأمراء قبل تعيينهم وبحث الولاة على السلوك الإداري الحسن والترفع عما يسئ إلى سمعتهم، إضافة إلى ذلك طبق عمر مبدأ التظلم الإداري فكان يستمع إلى شكوى الموظف (الذين وردت في 48). (3)

كما عرفت الإدارة في عهده مبدأ تلازم السلطة والمسؤولية حيث كان يقسم الأعمال حسب الكفاءة والتخصص، وكذلك تميزت الإدارة في عهد عمر بوضوح القرارات وضرورة إعلام الجمهور بها. (4)

إضافة إلى هذه المبادئ نجد مبدأ آخر وهو مبدأ الرواتب والأعطيات، وهذا ما عرف بديوان العطاء. (5)

وكلمة ديوان هي كلمة فارسية الأصل تعني السجل الذي يكتب فيه ما يخص شؤون الإدارة ثم أصبحت تدل على المكان الذي يعمل فيه الكتاب. (6)

كما أن الديوان موضوع لحفظ ما يتعلق بحقوق السلطة من الأعمال والأموال، ومن يقوم بها من الجيوش والعمال، وبما أن عمر بن الخطاب هو واضع أسس الحكم الإسلامي من الناحية العملية، فقد وضع الدواوين لتنظيم الإدارة. (7)

1- نواف كنعان: المرجع السابق، ص 45.

2- أكرم ضياء العمري: عصر الخلافة الراشدة، مكتبة العبيكان، (د، ط)، ص 100.

3- نواف كنعان: المرجع السابق، ص 46.

4- نفسه: ص 47.

5- السيد عبد العزيز سالم، سحر عبد العزيز سالم، محاضرات في تاريخ الحضارة الإسلامية، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2003، ص 65-66.

6- السيد سالم، سحر سالم: المرجع السابق، ص 66.

7- حكمت عبد الكريم فريجات، إبراهيم ياسين الخطيب: مدخل إلى تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، عمان، دار الشروق، ص 1، 1989م، ص 81.

كما أنشأ عمر بن الخطاب في عهده ثلاث دواوين وهي: ديوان العطاء وهو الديوان الذي سجل فيه كل من يستحق العطاء كل فرد حسب القرابة من النبي صلى الله عليه وسلم.⁽¹⁾ أما الأسس التي وضعها الفاروق لتثبيت أسماء الناس في الديوان فهي درجة النسب المتصل برسول الله صلى الله عليه وسلم، السبق في الإسلام، جهاد الأعداء، ومن ثم كان أهل بدر يتصدرون قائمة العطاء ويليهم في المكانة من شهد المواقع إلى الحديبية، كذلك البعد والقرب من أرض العدو.⁽²⁾

وتجدر الإشارة إلى أن العطاء شمل المسلمين ففرض للنساء والأطفال، إضافة إلى ذلك نجد ديوان الجيش الذي يتمثل في توثيق أو تسجيل أسماء الجنود وضرورة إحصائهم وترتيب أمورهم وتوفير أعطياتهم، وديوان الجيش نشأ عربياً وتطور مع النظم الإسلامية، ونجد أيضاً ديوان الإستيفاء والأصل في نشأته هو حاجة الدولة إلى إحصاء خراج البلاد المفتوحة وتنظيم الإنفاق في الوجوه التي يجب فيها.⁽³⁾

ولاشك أن الخليفة الراشد الثالث عثمان بن عفان اتبع منهج من قبله في الأخذ بالشورى.⁽⁴⁾

فقد أقر الأوضاع الإدارية السائدة التي وضعها الخليفة عمر بن الخطاب، أما في عهد علي فقد التزمت الإدارة بالمنهج الذي رسمه الخليفة،⁽⁵⁾ لولائه فقد أوصاهم بالرفق في الرعية والعفو عنهم.⁽⁶⁾

1- كمال السيد أبو مصطفى، أسامة أحمد حمادة: المرجع السابق، ص252.

2- فتحة عبد الفتاح التبراوي: تاريخ النظم والحضارة الإسلامية، القاهرة، دار الفكر العربي، 14/2004م، ص85.

3- نفسه: ص91.

4- أكرم العمري: المرجع السابق، ص19.

5- حسان حلاق: المرجع السابق، ص32.

6- نواف كنعان: المرجع السابق، ص48.

كما كان علي يعنى بمراقبة أموال الولاية ويرسل العيون ليوقف على حقيقة عماله، وخلاصة القول: أن إدارة الإمام علي رغم قصرها تميزت بإصلاح أحوال المسلمين والمحافظة على رعايتهم واختيار الأفضل من ولاته وعماله.⁽¹⁾

3- النظم الإدارية في العصر الأموي والعباسي:

اتسعت الدولة الإسلامية في عهد بني أمية إلى أقصى حدودها فرأى معاوية بن أبي سفيان التنظيمات الإدارية في بلاد الشام ومصر والعراق من رومية وقبطية وفارسية فاقبس منها ما يتلائم مع روح الإسلام.⁽²⁾

كما ألغى الكثير من السنن التقليدية للإدارة وأنشأ إدارة جديدة وأقام جهازا إداريا حكوميا منظما. ثم طور خلفاؤه تلك الإدارة، واستطاع معاوية أن ينتقي ذوي الخبرة والكفايات الجليظة لمعاونته في إدارة مملكته الواسعة.⁽³⁾

ومن أبرز سمات العصر الأموي الإدارية تطوير نظام الدواوين حيث تنوعت الدواوين.⁴ كما أصبح لكل إدارة نظام خاص بها فوجدت أربعة دواوين وهي: ديوان الخراج، والرسائل، والمستغلات أو الإيرادات المتنوعة وأخيرا ديوان الخاتم.⁽⁵⁾ هذا بالإضافة إلى بلورة السلطات التشريعية والتنفيذية واستحداث الوزارة وغير ذلك من التنظيمات الإدارية.⁽⁶⁾

أما فيما يخص العهد العباسي فقد شهدت الدولة نظاما إداريا محكما يظم أحد عشر ديوانا، ومن أهم المبادئ التي عرفتها الإدارة العباسية تلك التي تضمنتها رسائل الخلفاء والولاية، والتي تمثل أحد الأساليب في فن الإشراف.⁽⁷⁾

1- راجع انباشمي، عواطف شنقارو: المرجع السابق، ص 34.

2- نفسه: ص 34-35.

3- نفسه: ص 35.

4- القحطاني: المرجع السابق، ص 366.

5- محمد عودة وآخرون: المرجع السابق، ص 56.

6- القحطاني: المرجع السابق، ص 366.

7- نوافل كنعان: المرجع السابق، ص 49-50.

كما بلغت الدواوين ذروة الاتساع والتعدد، فأصبح الجهاز الإداري جهازا بيروقراطيا متصلا يبدأ من القمة إلى القاعدة، بحيث ان المتمعن للإدارة الإسلامية وتطور الفكر الإداري الإسلامي تتضح له مميزات لهذا الفكر عن غيره من حيث أن له ذاتية ربانية، وشمولا بالاهتمام بالفرد والجماعة.⁽¹⁾

وخلاصة القول أن الإدارة الإسلامية وما تبناه المسلمون وعلمائهم في تطوير الإدارة الإسلامية فكرا وتطبيقا، والتي تستند على القرآن الكريم والسنة الشريفة قد سبقت النظريات والأفكار الإدارية المعاصرة في خلق أسباب النجاح والنضج الإداري.⁽²⁾

1- التقطائي: المرجع السابق، ص 267.
2- نفسه: ص 267.

الفصل الثالث:

مبادئ السياسة الإدارية في عهد عمر

بن عبد العزيز.

المبحث الأول: في الجانب الديني.

المبحث الثاني: في الجانب السياسي.

المبحث الثالث: في الجانب الاجتماعي

الفصل الثالث: مبادئ السياسة الإدارية في عهد عمر بن عبد العزيز.

سوف نتعرض من خلال هذا الفصل إلى بعض المبادئ الإدارية عند أحد أعلام المسلمين ألا وهو - عمر بن عبد العزيز - الذي يعد من أحد نماذج التطبيق لمبادئ الإدارة في الإسلام.

ولقد قمنا خلال دراستنا لهذه المبادئ الإدارية بسحولة منا لدمج وتقسيم هذه المبادئ آخذين بعين الاعتبار طبيعة كل مبدأ والهدف الذي وضع من أجله، فكانت من جملة هذه المبادئ ما اتخذت في شكلها طابع ديني ومنها ما اتخذت الطابع السياسي وأخرى وضعناها تحت الطابع الاجتماعي.

ومن جملة هذه المبادئ التي قمنا بدراستها هي: مبدأ الحاكمية لله وحده، ومبدأ الشورى ومبدأ استعمال الإصلاح، ومبدأ المساواة، ومبدأ الولاء للحق ونصرة المظلومين، ومبدأ الحرية الإنسانية العامة، ومبدأ الوقاية من الفساد الإداري، ومبدأ الموازنة بين المركزية واللامركزية، ومبدأ المرونة، مبدأ تحري ومراعاة أهمية الوقت وفيما يلي سوف نتطرق للحديث عن كل مبدأ بالتفصيل.

المبحث الأول: في الجانب الديني.

أولاً: مبدأ الحاكمية لله وحده.

الحاكمية من الحاكم، والحاكم في اللغة منفذ الحكم، والحاكمية تعني أن الله هو الحاكم، وأنه مصدر التشريع، وصاحب الحق الشرعي في الحكم ولا مشرع غيره ومن الآيات التي تصرح بأن الحاكمية لله وحده، قوله تعالى: **إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ**. (1)

(1) - سورة يوسف: الآية 40.

وكذلك قوله تعالى: "يقولون هل لنا من المر من شيء، قل إن الأمر كله لله".⁽¹⁾

وقد أشار أبو الأعلى المودودي إلى أن الحاكمية وحده لا تعني الديمقراطية لأنها في نظره ذات المفاهيم غريبة على الدين، طبقاً لبيئتها التي ظهرت فيها - أوروبا - فهي تناقض الإسلام في كونها تمنح حق التشريع للأمة وهو ما رفضه المودودي وجعل مكانها الشيوقرراطية والتي يعني بها الحكم لله وحده.⁽²⁾

مع ملاحظة الاختلاف الكلي بين مفهوم الشيوقرراطية الإسلامي والأوروبي.⁽³⁾

يمكن بذلك ابتداء مصطلح جديد هو 'الشيوقرراطية الديمقراطية' أو 'الحكومة الالهية الديمقراطية'؛ لأنه خول المسلمين حاكمية شعبية مقيدة، تحت سلطة الله القاهرة، وبذلك يفسر قوله تعالى: "وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة".⁽⁴⁾

بمعنى أن الإنسان خليفة عنه إلا أنه ليس الأصلي، وإنما نائب عنه وسلطته ليست أصلية، وإنما هو عطاء وهبة من المالك الحقيقي ولذلك يجب على الحاكم أن يكون في سلطته بإرادة الله ومشيئته والنظام السياسي، لا بد أن يكون تابعا للحاكم الأعلى وبالتالي تكون مهمة الخليفة تطبيق قانون الحاكم الأعلى في كل شيء وإرادة النظام السياسي طبقاً لأحكامه.⁽⁵⁾

¹سورة آل عمران: الآية 104.

²محمود عكاشة: تاريخ الحكم في الإسلام دراسة في مفهوم الحكم و نظوره، القاهرة، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، ط1، 2002م، ص238.

³ الشيوقرراطية: التي جاء بها الإسلام لا تستند بأمرها و هي طبقة من السنّة أو المشايخ بل هي في أيدي المسلمين يقولون أمرها و القيام بشؤونها وفق ما أراد الله في كتابه و سنة رسوله "ص" وليس هناك سلطان مطلق لحاكم فردي في الدولة، أما في أوروبا فهي طبقة من السنّة يشروعون من عند أنفسهم، أبو الأعلى المودودي: نظرية الإسلام السياسية، جدة، دار السعودية للنشر والتوزيع، 1405هـ، ص30-31.

⁴محمود عكاشة: المرجع السابق، ص238.

⁵أبو الأعلى المودودي: الحكومة الإسلامية، ترجمة أحمد اندريس، جدة، اندار السعودية للنشر والتوزيع، 1404هـ، ص35.

وهذا ما أدركه عمر بن عبد العزيز وعمل على تطبيق مبدأ الحاكمية لله في كافة شؤون الدولة منذ الساعات الأولى لتوليه أمور المسلمين إذ قال: "أيها الناس: إنه ليس بعد نبيكم نبي وليس بعد الكتاب الذي أنزل عليكم كتاب، فما أحل الله على لسان نبيه فهو حلال إلى يوم القيامة، ألا اني لست بقاض، وإنما أنا منفذ ولست بمتدع، ولكني متبع، ألا إنه ليس لأحد ان يطاع في معصية الله عزوجل...".⁽¹⁾

كما كتب رضي الله عنه إلى عماله فقال: "أما بعد فإن الله بعث محمد (ص) بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون"⁽²⁾

ويفسر هذا أن عمر نقل مفهوم مبدأ الحاكمية لله إلى عماله، وأنه عازم على يكون أي قرار يتخذ في كافة أنحاء الدولة، لا بد وأن يخضع لحكم الله عزوجل وتجري عليه سنة رسوله عليه الصلاة والسلام حيث أنه من طاعة الله التي أنزل في كتابه أن يدعو الناس كافة إلى الإسلام، وأن يفتح لأهل الإسلام باب الهجرة وأن توضع الصدقات والأخماس على قضاء الله وفرائضه وأن يبتغي الناس بأموالهم في البر والبحر، لا يمنعون ولا يحتسبون.⁽³⁾

¹ ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 35-35

² سورة التوبة: الآية 33.

³ ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 78.

ومن الأدلة التي تثبت أن عمر كان عازم على إدارة الدولة في دائرة قانون الله وحكمه هي شروعه في العمل بفتح باب الهجرة، وأن تكون الإجراءات المالية حسب قضاء الله وأن تكون هناك حرية استثمار الأموال براً وبحراً، كذلك من الأدلة التي تؤكد حرصه على العمل بالكتاب والسنة ولو أضر به، هي مقولته التي يقل فيها: "يا ليتني قد عملت فيكم بكتاب الله، وعملت به فكما عملت فيكم بسنة وقع مني عضو، حتى يكون آخر شيء منها خروج نفسي". (1)

كما نجد أنه بتطبيق عمر لهذا المبدأ الأساسي في دوائه قد تضمن تطبيقاً لمبادئ إدارية أخرى تنادي بها الإدارة الحديثة منها "وحدة الأمر" و"وحدة التوجيه"، حيث كانت الأوامر الأهلية هي مصدر الأمر والتوجيه فلا يخرج عمر في أوامره وتوجيهاته عن نطاق تعاليم الدين الإسلامي، وبالتالي نجد أن عمر حقق بتطبيقه مبدأ الحاكمية لله تطبيقاً لمبادئ أخرى سهلت جميعها في نجاح إدارته بعون الله تعالى. (2)

ثانياً: مبدأ استعمال الصلح.

لقد أشار الإسلام من خلال النصوص القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة إلى أهمية استعمال مبدأ الأصلح، حيث جاء في قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعملون". (3)

وقال رسول الله (ص): "من استعمل رجلاً من عصابة، وفي تلك العصابة من هو أرضى منه فقد خان الله وخان رسوله وخان المؤمنين". (4)

¹- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص: 125.

²- القحطاني: المرجع السابق، ص: 280.

³- سورة الأنفال: الآية 77.

⁴- حقي بنون أحمد بن عبد العليم بن كهيبة: شرح كتاب السياسة الشرعية، تحقيق الشيخ محمد بن صالح العثيمين، بيروت، دار ابن حزم، ص: 21.

كما أعطى علماء المسلمين أهمية كبيرة لهذا المبدأ، فعلى سبيل المثال جعله ابن الأعرج أحد الأمور العشرة التي هي قرار قواعد الملك، وقطب السلطنة فيقول: "والثامن استخدام الكفاءة والأمانة والأتقياء، واستعمال النصحاء الصالحاء الأقوياء، لتكون الأحوال بكفائتهم ملحوظة مضبوطة وبأماناتهم ونصحهم محفوظة محوطة".⁽¹⁾

والصلاح المطلوب هو الذي يشمل الدنيا والدين، بمعنى لا يقتصر على الكفاءة العلمية أو العملية أو الجسمية فحسب بل يشمل الصلاح في الدين من سلامة العقيدة.⁽²⁾

والإيمان القوي، والإخلاص لله عز وجل والخوف من الله وخشيته فيما أوتمن عليه، وبالتالي لا يجب أن يقدم الرجل لكونه طلب الولاية أو سيق في طلب أو لأجل قرابة بينهما أو صداقة أو موافقة في مذهب الى غير ذلك من الأسباب وبذلك يكون قد خان الله ورسوله و المؤمنين و دخل فيما نهى الله عنه.⁽³⁾

وقبل الحديث عن اهتمام الخليفة عمر بن عبد العزيز بهذا المبدأ لا بد من الإشارة إلى أنه أولى هذا الجانب اهتماما كبيرا في عهد الرسول (ص) والخلفاء الراشدين فهناك من طلب الولاية ولم يعطها وهناك من كلف بها وأعانه الله عليها والشواهد على ذلك كثيرة، إلا أنه ما يهمننا في هذه الدراسة ما فعله الخليفة عمر حيث جعل هذا المبدأ أحد مبادئه الإدارية الأساسية ومن شواهدنا على ذلك أنه، دعا عمر بن مهاجر الأنصاري وقال له: "والله إنك لتعلم أنه ما بيني وبينك قرابة، إلا قرابة الإسلام، ولكن سمعتك تكثر تلاوة القرآن ورأيتك تصلي في موضع نظن أن لا يراك أحد، فرأيتك تحسن الصلاة، وأنت رجل من الأنصار، خذ هذا السيف قد وئيتك حرسى".⁽⁴⁾

¹ أبو الفتح محمد بن الأعرج: تحرير السلوك، في تدبير الأماوك، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، (د.هـ)، ص 27.

² القحطاني: المرجع السابق، ص 288.

³ ابن تيمية: المصدر السابق، ص 21.

⁴ ابن الجوزي: سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، ص 50.

وفي ذلك دلالة على أن أساس اختياره لنوالة هو الصلاح، والعدل، والكفاءة، والعلم، ولم يقتصر ذلك على الولاة فقط بل تعدى ذلك ليشمل الطبقات العاملة: قضاة وكتاب وقادة حرب وعمال خراج وغير ذلك، وعلى سبيل المثال كان من ولاته وقضاته بعد أن عزل ولاة ليسوا أهلاً لذلك ما يلي: على المدينة وضع أبوبكر بن محمد بن حزم، أما الكوفة فتولها عبد الحميد بن عبد الرحمان بن زيد بن الخطاب، وعلى مكة أمر عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد، وعلى البصرة عدي بن أرطاة الفزازي، وعلى اليمن عروة بن محمد، وعلى مصر أيوب بن شرحبيل بن أبرهة وغيرها من الولايات.⁽¹⁾ أما القضاء فقد عين على البصرة إياس بن معاوية وعلى الكوفة القاسم بن عبد الرحمان بن مسعود وقضاء المدينة أبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمان بن معمر بن حزم.⁽²⁾

كذلك يقول صاحب حلية الأولياء: "كان رأيه وبطانته ووزراءه وأهل إربه ⁽³⁾ القراء والفقهاء ومن وسم عنده بورع، فكان يبعث إليهم حيث كانوا من بلدانهم".⁽⁴⁾

وفيها دلالة على أن عمر قد أحسن اختياره للولاة والقضاة هذا من جهة ومن جهة أخرى قد حدد للقاضي صفات لا بد من توفرها فيمن يتولى القضاء وذلك لادراكه أهمية عمل القاضي ومكانته فقال: "ينبغي أن يجمع للقاضي خمسة خصال: يكون عالماً بما مضت عليه السنة، حليماً ذا أناة، عفيفاً، مشاوراً، فإذا اجتمع في القاضي كان قاضياً، وإن نقص منهن شيء كان وصماً فيه".⁽⁵⁾

¹ مخلوفة بن خياط: المصدر السابق، ص 327-323.

² - مجدي فتحي السيد: تاريخ الإسلام والمسلمين في العصر الأموي، دار الصحابة للتراث بطنط، 1418هـ/1998م، ص 235.

³ - الإرية: هي الحجة فالعلماء والفقهاء من يحتاج إليهم. ابن منظور، المصدر السابق، ج 1، ص 208.

⁴ - الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج 5، بيروت، دار الفكر، 1416هـ/1996م، ص 327.

⁵ - ابن الجوزي: سيرة و مناقب عمر بن عبد العزيز، ص 275.

ولم يقف عمر عند حد الاختيار فقط بل تعدى ذلك إلى اختبار من يريد توليه كما كان يأمر ولاته، الذين على رأس العمل بأن يكون هذا المبدأ نصب أعينهم دائماً، ومن ذلك ما كتبه إلى عامله على البصرة عدي بن أرطأة يقول: "ليكن أمتاؤك أوساط الناس، فهم خيار الناس لا يدعون ولا يكسبون باطلا...".⁽¹⁾

وحول ذات الموضوع كتب إلى بن أرطأة يقول: "إن العرفاء من عشائهم بمكان فانظر عرفاء الجند، فمن رضيت أمانته لنا ونقوله فأثبتته، ومن لم ترضه فأستبدل به من خير منه، وأبلغ في الأمانة والورع".⁽²⁾

يتضح من هذا أهم المعايير التي يعتمد عليها عمر في اختيار الأصلاح، هي الأمانة والورع، بالإضافة إلى وجود شواهد أخرى تدل على اهتمام عمر بهذا المبدأ في إدارة دولته، وبالتالي ندرك يقينا بأن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قد سبق كل علماء الإدارة، ومناظريها إلى هذا المبدأ، فكراً وتطبيقاً على حد السواء، وأن ذلك سبق جدير بأن نتبناه في إدارتنا المعاصرة ونستفيد منه، فقد لقي هذا المبدأ حيزاً من الأهمية في الإدارة الحديثة فقد جعله "فريدريك تاينور" أحد المبادئ الأربعة في الإدارة العلمية التي حددها لنجاح الإدارة تحت مسمى الاختيار العلمي للعمال وقد عرف هذا المبدأ في عام 1855م، حيث اعتمد مبدأ الجدارة في الاختيار والتعيين بعد تقرير لجنة "تورتكورتواتزاقيليان"، ثم انتشر في أوروبا وأمريكا، واليوم أصبح معتمداً في معظم دول العالم.⁽³⁾

¹- بن عبد الحكيم: المصدر السابق، ص 142.

²- أبو عبد الله محمد بن المنيع ابن سعد البصري: الطبقات الكبرى، ج 5، بيروت، 1960م، ص 396.

³- القحطاني: المرجع السابق، ص 294.

ثالثًا: مبدأ الولاء الكامل للحق ونصرة المظلومين.

يعد الحق من الأصول الخلقية وكيانها العامة ولهذا الأصل فروعا أخلاقية منها: الصدق ومنها العدل، وكرهية الظلم، ومنها الوفاء بالعهد والوعد ومنها الأمانة إلى غير ذلك.⁽¹⁾

ونجد أن الحق يتفاوت ما بين الإيمان بالله عزوجل وبين حب الناصحين والداعين للحق والاعتراف به قال الله تعالى: 'ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين وليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون'.⁽²⁾

ويعد مبدأ الولاء للحق مفتاح السياسة التي مارسها الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم وقد انتهج عمر على نهجهم، ومن الأدلة التي تثبت تبني عمر لهذا المبدأ في إدارته هو أنه جعل مبدأ الولاء للحق أحد الشروط الخمسة لمن يريد صحبته وإن لم يفعل فإنه في حرج من صحبة عمر، بل وحتى الدخول عليه.⁽³⁾

ومن الإجراءات الإدارية التطبيقية الموافقة للحق، الدالة على تبني عمر مبدأ الولاء للحق ونصرة المظلومين ما ذكره ابن الجوزي تحت عنوان 'اهتمام عمر بما لأفراد الأمة على الخليفة من حقوق'، أن عمر حين سئل عن سبب اهتمامه فقال: 'لمثل الأمر الذي نزل بي اهتمامت، إنه ليس من أمة محمد في مشرق ولا مغرب، أحد إلا له قبلي حق يحق على أداؤه إنيه، غير كاتب إنني فيه ولا طائبه مني'.⁽⁴⁾

كذلك من الإجراءات التي اتخذها في هذا المبدأ هي ما قاله لعامله على اليمن: 'وإن لم ترفع إلي من جميع اليمن إلا حفنة من كتم'⁽⁵⁾،

¹- عبد الرحمن حنين حنيفة: تاريخ الإسلام، دار القلم، ط5، ص1420/هـ1999م، ص519.

²- سورة الأعراف: الآية 181.

³- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص35.

⁴- ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص64-65.

⁵- الكتم: هو نبات لا ينبت إلا في الشواقي، يخلط مع الرجمة للخضاب الأسود وبشيب بالحذاء به ليشتك لونه ابن منظور: المصدر السابق، ج

2، ص508.

فقد علم الله أنني بها مسرور إذا كانت موافقة للحق...".⁽¹⁾

ومما يدل على إغراق عمر في الولاء للحق وإنصاف المظلومين عدم تأخير عمل القضاة وذلك لما لهم من أهمية في تبيان الحق حتى ولو كان الحكم فيه خطأ فقد حدث أن قضي في إحدى المسائل فتقدم رجل قائلاً: "إن لي بينة غائبة" فأجابه عمر: "إني لا أؤخر القضاء بعد أن رأيت الحق لصاحبه، ولكن انطلق أنت فإن أثبتتي بينة وحق هو أحق من حقهم فأنا أول من رد قضاءه على نفسه".⁽²⁾

كذلك من الأمثلة الدالة على رد عمر المظالم هو إعطاء الإذن للمظلومين بدخول عليه في أي وقت بغير إذن فيقول في ذلك: "...ألا فمن ظلمه امامه مظلمة، فلا إذن له علي...".⁽³⁾

مما يدل على إغراق عمر وحرمه على إنصاف المظلومين أن رجلاً جاء يشكو عدي بن أرطاة في أرضه، فأمر عمر برد أرضه إليه، ثم قال له: "كم أنفقت في مجيئك إلي؟ فقال: يا أمير المؤمنين: تسألني عن نفقتي وأنت قد رددت علي أرضي، وهي خير من مائة ألف؟ فقال عمر: إنما رددت عليك حقك، فأخبرني كم أنفقت؟ قال: ما أدري، أحرزه قال ستين درهماً، فأمر له بها من بيت المال، فلما ولي صاح به عمر، فرجع فقال له: خذ هذه خمسة دراهم من مالي، فكل بها لحماً حتى ترجع إلى أهلك إن شاء الله".⁽⁴⁾

¹ - الخطيري: المصدر السابق، ص 561-562.

² - ابن سعد: المصدر السابق، ص 386.

³ - ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 36.

⁴ - نفسه: ص 36.

ونجد أن هذا المبدأ قد لقي اهتماماً في الإدارة الحديثة حيث جعله "هنري فايول" أحد مبادئه الأربعة عشر في نطاق ما يسمى بالنظام الذي يعطي للفرد حقه في كافة الأمور المالية والقانونية وغير ذلك، وفي وقتنا الحاضر نجد أن هناك الكثير من الهيئات والمنظمات التي تعنى بحقوق الإنسان وحمايته، لكنها ليست في نطاق الحكومات والإدارات، كما هو الحال في عهد عمر بن عبد العزيز، الذي كان يمثل قمة الولاء للحق، مما جعل هذا المبدأ يؤتى ثماره. (1)

المبحث الثاني: في الجانب السياسي

أولاً: مبدأ الشورى.

الشورى أصل من أصول الحكم الإسلامي قرره الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم كما تقرر بالسنة النبوية وبالتطبيق الإسلامي في مختلف العصور ومن النصوص التي جاءت في القرآن الكريم قوله تعالى: "والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون".⁽¹⁾

قوله تعالى: "فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ".⁽²⁾ وهذه الآيات الكريمة تؤكد على ضرورة المشاورة مما يقطع بأن مبدأ الشورى مبدأ أصيل في الإسلام لما تؤدي إليه من صواب الرأي وسداده، فضلاً على أنها أداة للترابط بين الحاكم ومعاونيه ولتأكيد الترابط بينهم.⁽³⁾

ويصف المفسرون الشورى بأنها من عزائم الأمور التي لا بد من نفاذها والعزائم في الواجبات التي لا يجوز تركها" ويقول الإمام ابن تيمية في كتابه السياسة الشرعية لا غنى لولي الأمر عن المشاورة فإن الله أمر بها نبيه (ص): "وشاورهم في الأمر".⁽⁴⁾

وبالتالي كان هذا المبدأ أحد المبادئ الإسلامية التي طبقها الرسول (ص) وصاحبه من بعده حيث يعد مبدأ الشورى الركن الزكي في تصرفات الخليفة أو الإمام في إدارة شؤون الدولة في كل الجوانب والقاعدة الثانية للحكم الإسلامي بعد العدل، فالسيرة النبوية العطرة

¹سورة الشورى: الآية 38.

²سورة آل عمران: الآية 159.

³عمر شريف: نظام الحكم و الإدارة في الدولة الإسلامية، الإسكندرية: معهد الدراسات الإسلامية، 1411هـ/1991م، ص34.

⁴ابن تيمية: المصدر السابق، ص451.

وسيرة الصحابة الكرام مبنية بالمواقف التي كان فيها مبدأ الشورى وسيلة الحل واختيار الرأي الراجح.⁽¹⁾

إلا أن ما يهمننا خلال هذه الدراسة معرفة مدى تطبيق عمر لهذا المبدأ فنجد أن عمر بن عبد العزيز قد اهتم بتفصيل مبدأ الشورى في خلافته ومن أقواله في الشورى: "إن المشورة والمناظرة باب رحمة ومفتاح بركة لا يظل معهما رأي، ولا يفقد معهما حزم".⁽²⁾

وكان أول قرار اتخذته عمر بعدما ولى أمر المدينة الوليد بن عبد المالك يتعلق بتطبيق مبدأ الشورى وجعله أساس في إدارته، حين دعا عشرة من فقهاء المدينة وكبار علمائها، وجعل منهم مجلساً استشارياً دائماً إذا قال لهم أحد إنني دعوتكم لأمر تؤجرون عليه، وتكونون فيه أعواناً على الحق ما أريد أن أقطع أمراً إلا برأيكم، أو برأي من حضر منكم، فإن رأيتم أحد يتعدى أو يبالغ عن عامل ني ظلمه فأخرج بالله على أحد بلغه ذلك إلا بلغني فجزوه خيراً وافترقوا.⁽³⁾

كذلك من الشواهد التي تدل على استمراره في الأخذ بهذا المبدأ خاصة بعد توليه أمر المسلمين موقفه عقب إعلان أنه الخليفة من بعد سليمان بن عبد الملك فقد قال: "أيها الناس إنني قد اثبتت بهذا الأمر، من غير رأي كان مني فيه، ولا طلبه له، ولا مشورة من المسلمين وإنني قد خلعت ما في أعناقكم من بيعتي، فاخترتوا لأنفسكم، فصاح الناس صيحة واحدة قد اخترناك يا أمير المؤمنين ورضينا بك، فل أمرنا باليمن والبركة".⁽⁴⁾

وبذلك يخرج عمر من مبدأ توريث الولاية الذي بناه معظم خلفاء بني أمية إلى مبدأ الشورى في الانتخاب.⁽⁵⁾

¹-صلاح الدين محمد نوار: نظرية الخلافة أو الإمامة وتطورها السياسي والديني، الإصدار الأولى، منشأ المعارف، 1996م، ص62.
²-أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب اليسري النازدي: أدب الدنيا والدين، تحقيق محمد كريم راجح، بيروت، دار القلم، طه، 1405هـ/1985م، ص133.

³-ابن سعد: المصدر السابق، ص234.

⁴-ابن الجوزي: سيرة ومناقب عمر، ص65.

⁵-محمود عكاشة: المرجع السابق، ص76.

ولم يكتف عمر باختياره ومبايعته انحاضرين بل يهيمه رأي المسلمين في الأمصار الأخرى ومشورتهم فقال في خطبته الأولى عقب توليه الخلافة: '... وإن من حولكم من الأمصار والمدن إن أطاعوا كما أطعتم، وإن هم أبو فلست لكم بوال، ثم نزل'.⁽¹⁾

وقد كتب إلى الأمصار الإسلامية فبايعت كلها، وممن كتب لهم يزيد بن المهلب يطلب إليه البيعة بعد أن أوضح له أنه في الخلافة ليس براغب، فدعا يزيد الناس إلى البيعة فبايعوا.⁽²⁾

كما كان عمر يستشير العلماء ويطلب نصحتهم في كثير من الأمور أمثال سالم بن عبد الله ومحمد بن كعب القرظي، كما كان يستشير ذوي العقول الراجحة، بل كان زيادة على ذلك يوصيهم ويحثهم على تقويمه.⁽³⁾

كل هذه الشواهد تدل على تبني عمر لمبدأ الشورى، والتزامه به فكراً وتطبيقاً وقد أعطت الإدارة الحديثة أهمية لهذا المبدأ، وذلك ما نلمسه في عقد الاجتماعات والمؤتمرات والمجالس وغير ذلك من أوجه النشاطات، حيث أثبت لعملاء الإدارة نجاح القرارات الإدارية التي تتخذ في إطار مشاورة ذوي الاختصاص ومشاركة الأفراد في ذلك.⁽⁴⁾

ثانياً: مبدأ الوقاية من الفساد الإداري.

في حقيقة الأمر إن مبدأ الوقاية لا يقل أهمية عن المبادئ الأخرى التي تطرقنا إليها سابقاً ذلك لما له من أهمية لدرء الفساد الإداري الذي قد ينجم عنه فشل ذريع للإدارة، فالوقاية خير من العلاج⁽⁵⁾

¹- عيسى الحسن: المرجع السابق، ص 350.

²- الطبري: المصدر السابق، ص 566-567.

³- حسين عنوان: الأمويون والخلافة، دار الجيل، ط 1، 1986م، ص 164.

⁴- القحطاني: المرجع السابق، ص 286.

⁵- القحطاني: المرجع السابق، ص 324.

و ذلك ما أدركه عمر بن عبد العزيز و سعى لتحقيقه و ذلك بالحرص على سبل الوقاية منه و سد المنافذ على السموم الإدارية مثل الخيانة و الكذب و الرشوة و الهدايا للمسؤولين و الأمراء و الإسراف و ممارسة الولاء و الأمراء للتجارة و احتجاب الولاة و الأمراء من الناس و معرفة أحوالهم و الظلم للناس و الجور عليهم و غير ذلك و سنكتفي ببعض الأدلة مما قاله عمر و اتخذته من إجراءات إدارية⁽¹⁾.

فكان أول إجراء إداري رأى فيه عمر الوقاية من الخيانة و ذلك بأن أوسع على العمال في العطاء رغم تفتيره على نفسه و أهله يقول ابن عبد الحكم " و كان عمر قد طلق نفسه عن الفئ فلم يرزق منه شيئاً إلا عطاءه مع المسلمين فدخل عليه " ابن أبي زكرياء" فقال : يا أمير المؤمنين إني أريد أن أكلمك بشيء. قال : قد بلغني أنك ترزق العامل من عمالك ثلثمائة دينار قال : نعم، قال: و لم ذلك؟ قال: أردت أن أغنيهم عن الخيانة، قال : فأنت يا أمير المؤمنين أولى بذلك، قال فأخرج ذراعه و قال: يا ابن أبي زكرياء إن هذا نبت من الفئ و لست معيدا إليه منه شيئاً أبداً⁽²⁾.

و لحرصه على الوقاية من الكذب، فقد ذكر ابن الجوزي ما رواه ميمون إذ قال : " دخلت على عمر بن عبد العزيز و عنده عمله على الكوفة، فإذا هو متغيظ عليه، فقلت: ما له يا أمير المؤمنين؟ قال بلغني أنه قال: لا أجد شاهد زور إلا قطعت لسانه، قال: فقلت: يا أمير المؤمنين إنه لم يكن بفاعل، قال: فقال: أنظروا إلى هذا الشيخ - مستكراً ما قال ميمون - إن منزلتين أحسنهما لمنزلتنا سوء"⁽³⁾.

¹ - نفسه: ص 314.

² - ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 39.

³ - ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 124.

كما أبطل عمر أخذ الهدايا التي كان الولاة الأمويون يأخذونها و بخاصة هدايا النيروز و المهرجان و هي هدايا تعطى في مناسبات و أعياد الفرس فكتب عمر بن عبد العزيز إلى عامله كتابا، يقرأ على الناس يبطل فيه أخذ التوابع و الهدايا، التي كانت تؤخذ منهم في النيروز و المهرجان و غيرها من الأثمان و الأجور⁽¹⁾.

أما فيما يتعلق بالاقتصاد في أموال الدولة، و النهي عن الإسراف و التبذير فكان أول إجراء نه بعد توليه الخلافة، هو انصرافه عن مظاهر الخلافة إذ قربت إليه المراكب فقال ما هذه ؟ فقالوا: مراكب لم تركب قطا يركبها الخليفة أول ما يلي، فتركها، و خرج يلتمس بغلته و قال يا مزاحم يعني مولاه ضم هذه إلى بيت المسلمين، و نصبت له سرادقات و حجر لم يجلس فيها أحد قطيجلس فيها الخليفة أولى ما يلي: قال يا مزاحم ضم هذه إلى أموال المسلمين، ثم ركب بغلته و انصرف إلى الفرش و الوطاء الذي لم يجلس عليه أحد قطا يفرش للخلفاء أو ما يلون فجعل يدفع ذلك برجله، حتى يقضي إلى الحصير ثم قال: يا مزاحم ضم هذه لأموال المسلمين⁽²⁾.

كما أمر العمال في كتب كثيرة بالحرص الشديد على رد المظالم بل يطلب استبراء الدواوين من كل ظلم، فقد كتب لأبي بكر بن حزم قائلا: " إستبرئ الدواوين فانظر إلى كل جور جاره من قبلي من حق مسلم، أو معاهد فرده عليه فإذا كان أهل تلك المظلمة قد ماتو فاندفعه إلى ورثتهم"⁽³⁾. كل هذه الأمثلة و غيرها تدل على مدى تطبيق عمر لمبدأ الوقاية من الفساد الإداري.

¹- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 136.

²- نفسه: ص 32.

³- ابن سعد: المصدر السابق، ص 343.

ثالثاً: مبدأ الموازنة بين المركزية واللامركزية

لقد عرفت الإدارة الإسلامية و علماء المسلمين هذا اللون من الإدارة المركزية و اللامركزية و لكل تعريف يختلف عن الآخر، فالمركزية الإدارية تقوم على وحدة السلطة الإدارية، و العهد بأعمال الإدارة إلى الحكومة المركزية و تابعين لها خاضعين لتوجيهاتها و مسؤولين أمامها، و ذلك على خلاف اللامركزية الإدارية التي تقوم على أساس توزيع السلطة الإدارية بين الحكومة المركزية و بين هيئات محاربة يكون لها قدر من الاستقلال في مباشرة المصالح المحلية مع خضوعها للوصاية الإدارية⁽¹⁾.

و إذا كانت تعرف اللامركزية " بإمارة الاستكفاء " التي تتعقد لمن يختاره الخليفة من الأكفاء ذوي القدرة العظيمة فيصير عام النظر في كل أمور رغم أن استمرار الأساس العام للحكم في الدولة الإسلامية يقوم على أساس المركزية إلا أن الواقع و مصالح الحكم قد دعت بمضي الوقت إلى التحقيق بالأخذ بمبدأ المركزية و الإتجاه إلى عدم التركيز و توزيع اختصاصات أوسع للعمال و تحويلهم سلطات أكبر للبحث في الأمور دون الرجوع إلى الخليفة مما جعل الحكم يتسم ببعض سمات اللامركزية و للدلالة على أن عمر أخذ لمبدأ الجمع و الموازنة بين المركزية و اللامركزية⁽²⁾.

خلال إدارته للدولة بتطبيق أحدهما بحسب الموقف تبعاً لمعايير محددة فإننا نورد بعض المواقف و الإجراءات التي توضح ذلك⁽³⁾.

¹ - عمر شريف: المرجع السابق، ص 251.

² - نفسه: ص 251.

³ - أبو الحسن علي بن محمد الماوردي: الأحكام السلطانية و لولايات الدينية، بيروت، دار الكتب العلمية، (د.ط.)، ص 35.

فمن الأوامر التي تدل تطبيقه للمركزية ما ضمنه رسالته إلى عامله على الكوفة، إذا قال :
"...فإني قد وليتك من ذلك ما ولاني الله ولا تعجل دوني بقطع ولا صلب، حتى تراجعني
فيه و هناك رجح عمر مصلحة الأمة في تطبيق المركزية، فلا مصلحة للأمة في التعجيل
في أمور القتل و الصلب بل الثاني أولى، فقد كان عمر يرجح التحقيق العادل على
التحقيق الصارم(1).

و هناك مسائل أخرى أوضح فيها لعماله وولاته و قضاته، بأنه لا بد من الرجوع إليها
فيما خاصة التي تتعلق بالأمة ولا يكون لها سابقة في القرآن و السنة، إذ كتب إلى عماله
يبين لهم سياسته فقال : "...و أما ما حدث من الأمور التي تبئلى الأمة بها مما لم يحكمه
القرآن ولا سنة النبي (ص) فإن والي أمر المسلمين و إمام عامتهم لا يقدم فيها بين يديه و
لا يقضي فيها دونه، و على من دونه رفع ذلك إليه و التسليم لما قضى"(2).

وفي الموضوع نفسه يذكر ابن الجوزي أن عمر استعمل ميمون بن مهران على قضاء و
خراج الجزيرة، فكتب ميمون إليه يستعفيه من ذلك ، فكتب إليه عمر " أجب الخراج
الطيب. و قضي ما استبان لك و إذا التبس عليك أمر ارفعه إلي فإن الناس لو كانوا إذا
كثر عليهم شيء تركوه، ما قام لهم دين ولا دنيا"(3).

هذه بعض الأدلة و المواقف التي تثبت على أن عمر بن عبد العزيز كان يأخذ بالمركزية
و ضرورة الرجوع إليها. أما ما يدل على ممارسة اللامركزية فنورد بعض المواقف على
ذلك(4).

1- ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 103.

2- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 63.

3- ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 119.

4- القحطاني: المرجع السابق، ص 383.

روي أن عمر كتب إلى عروة بن محمد عامله على اليمن، يقول : أما بعد فأني أكتب إليك أن ترد على المسلمين مظالمهم فتراجعني ولا تعرف بعد مسافة ما بيني و بينك ولا تعرف أقداره الموت حتى لو كتبت إليك أن أردد على مسلم مظلمة شاه لكتبت أردها عفراء أو سوداء فانظر أن ترد على المسلمين مظالمهم ولا تراجعني»⁽¹⁾.

و موقف آخر يدل على إتباع عمر اللامركزية، أنه كتب إلى عدي بن أرطاة يقول " أما بعد: فإنك لن تزال تعني إلى رجلا- أي يتبعه بإرساله إليه- من المسلمين في الحر و البرد تسألني عن السنة كأنك إنما تعظمني بذلك وأيم الله أحسن إليك بالحسن يعني الحسن البصري فإذا أتاك كتابي هذا فسل الحسن لي ولك و للمسلمين"⁽²⁾.

وموقف آخر يدل على رغبته في اللامركزية عندما كتب إلى عامل في المدينة أن يقسم عشرة آلاف دينار في ولد علي بن أبي طائب رضي الله عنه فلما أجابه عامنه بأن ولد علي موزعون على قبائل شتى من قريش ففي أيهم يكون العطاء؟ فرد عليه عمر يقول: " لو كتبت إليك في شاة تذبحها لكتبت إلي : سوداء أم بيضاء؟ إذا أتاك كتابي هذا فاقسم في ولد علي من فاطمة رضوان الله عليهم عشرة ألف دينار فطالما تخطتهم حقوقهم"⁽³⁾.

هذه بعض المواقف التي تدل على ممارسة عمر المركزية و اللامركزية و بالتالي تؤكد لنا أنه اتخذ مبدأ الموازنة بينهما في إدارته لدولته في ضوء معايير دقيقة قل من ينتبه لها و يراعيها و ذلك لحساسية الموقف حيث اتضح للإداريين و علماء الإدارة حديثا ما لكل من المركزية و اللامركزية من مزايا و عيوب و صعوبة الموازنة بينهما و بجمع عمر بين هذين المبدأين يكون قد سبق مناظري و علماء الإدارة في إدراك أبعاد هذا المبدأ⁽⁴⁾.

¹ - ابن سعد: المصدر السابق، ص 381.

² - الأصفهاني: المصدر السابق، 307.

³ - المسعودي المصدر السابق، ج: 3، ص 194.

⁴ - القحطاني: المرجع السابق، ص 325-326.

رابعاً: مبدأ المرونة

برزت معالم المرونة في إدارة عمر بن عبد العزيز بشكل واضح في اتخاذ الأوامر الإدارية و التفاهم و كذلك الحوار البناء، حيث كان عمر يسعى لتحقيق أهدافه الإدارية دون جهد أو ضرر و بقدر كفا من المرونة، كما جاءت تطبيقاته لمبدأ المرونة في إطار عدم التشدد و القسوة على الولاة لأن الله قد رخص لعباده فيما لا يطيقونه من الأوامر الشرعية⁽¹⁾.

و للدليل على ذلك قوله تعالى: " لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت و عليها ما اكتسبت "⁽²⁾.

و عليه كان عمر يخضع لمبدأ المرونة و يختار الخيارات السهلة في تنفيذ الأوامر الإدارية و التقيد بها، لتحقيق هدفه سواء كان ادارياً أم فكرياً على الوجه المطلوب بدرجة مناسبة من المرونة، و مارس عمر المرونة أيضاً في التفاهم و الحوار و الفكر و مما يدل على تطبيقه لهذا المبدأ⁽³⁾.

نجد ما رواه ميمون بن مهران: " أن عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز قال : يا أبت، ما يمنعك أن تمضي لما تريد من العدل؟ فوائده ما كنت أبا لي لو غلبت بي و بك القدور في ذلك، قال : يا بني إنما أروض الناس رياضة الصعب، و إنني لا أريد أن أحيي الأمور من العدل.⁽⁴⁾

فأورخ ذلك حتى أخرج معه طمعا من طمع الدنيا فينفروا لهذه و يسكنوا لهذه.⁽⁵⁾

1- القحطاني: المرجع السابق، ص 326-327.

2- سورة البقرة: الآية 286.

3- القحطاني: المرجع السابق، ص 327.

4- زكي الدين عبد العظيم المنذري: مختصر صحيح مسلم، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، بيروت، المكتب الإسلامي، 1402هـ، ص 171.

5- المنذري: المصدر السابق، ص 171.

كما قال : ما طاوعني الناس على ما أردت من الحق، حتى بسطت لهم من الدنيا شيئاً⁽¹⁾.

و في هذا يبين أن تحقيق الأهداف يتطلب من المرونة و ليس كما يرى ولده.⁽²⁾

و هناك رواية أخرى لابن عبد الحكم في نفس الموضوع و هو تحقيق العدل حيث قال: " لما ولي عمر بن عبد العزيز قال له ابنه عبد الملك: إني لأراك يا أبتاه قد أخرت أموراً كثيرة، أحسبك لو وليت ساعة من النهار عجلتها و لو ددت أنك قد فعلت ذلك و لو فارت بي و بك القدر قال له عمر: أي بني إنك على حسن قسم الله لك و فيك بعض رأي أهل الحداثة و الله ما أستطيع أن أخرج لهم شيئاً من الدين إلا و معه طرف من الدنيا أستلين به قلوبهم خوفاً أن يتخرق علي منهم ما لا طاقة لي به "⁽³⁾.

و قد كان عمر يفضل تحقيق الإصلاحات الإدارية بما ينبغي لها من المرونة و اللين تبعاً لحالة الرعية⁽⁴⁾.

إضافة إلى استخدام مبدأ المرونة في إقامة العدل و نشر السلام و كذلك بناء دولة العقيدة، فقد استعمله أيضاً في تنفيذ الأوامر الفردية و حتى مع العمال و الولاة. و في إطار الحوار و التفاهم فقد كان الحوار انهادئ و مقارنة الحجة بالحجة أسلوبه في حوار و مناظراته مع من كانوا ضد الدولة الأموية سواء من المعتزلة أو الخوارج أو الهاشميين⁽⁵⁾.

1- ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 88.

2- القحطاني: المرجع السابق، ص 327.

3- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 51.

4- القحطاني: المرجع السابق، ص 329.

5- القحطاني: المرجع السابق، ص 329-331.

و قد حدث أن " دخل على عمر أناس من الحرورية، فذكروه شيئاً فأشار إليه بعض جلسائه أن يرعبهم و يتغير عليهم، فلم يزل عمر بن عبد العزيز يرفق بهم حتى أخذ عليهم و رضوا منه أن يرزقهم و يكسوهم ما بقي ، فخرجوا على ذلك، فلما خرجوا ضرب عمر على ركة رجل ينيه من أصحابه ، فقال : يا فلان إذا قدرت على دواء تشفي به صاحبك، دون الكي، فلا تكوينه أبداً⁽¹⁾.

و قد كان عمر يتحلى بمرونة فكرية متجنباً الجمود و التشدد كما عبر عن قناعته التامة، أن مبدأ المرونة أمر ضروري حتى قال " ما يسرني لو أن أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم لم يختلفوا ، لألهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة"⁽²⁾.

و هكذا يتضح أن مبدأ المرونة يعتبر من الأمور الأساسية و المبادئ الضرورية لبعض وظائف الإدارة، و خصوصاً التخطيط في حين أن عمر بن عبد العزيز جعله أحد مبادئ إدارته التي يمكننا وصفها بأنها ناجحة⁽³⁾.

¹ - ابن الجوزي: سيرة و مناقب عمر بن عبد العزيز ، ص 76-77.

² - ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص 275.

³ - القحطاني: المرجع السابق ، ص 332.

المبحث الثالث: في الجانب الاجتماعي

أولاً: مبدأ المساواة:

المساواة أحد المبادئ العامة التي أقرها الإسلام، فقد أكد القرآن، الكريم على هذا المبدأ في قوله تعالى: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ" (1).

كما أكدت السنة النبوية على ضرورة المساواة بين أبناء الأمة حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَىٰ أَعْجَمِيٍّ وَلَا أَحْمَرِيٍّ عَلَىٰ هَرَبِيٍّ وَلَا أَحْمَرَ بِلَادٍ أَسْوَدٍ وَلَا أَسْوَدًا عَلَىٰ أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَىٰ" (2).

كما أن هذا المبدأ كان أهم المبادئ التي جذبت الكثير من الشعوب قديماً نحو الإسلام، فكان هذا المبدأ مصدراً من مصادر القوة للمسلمين الأولين، و ليس المقصود بالمساواة هنا " المساواة العامة" بين الناس جميعاً، في كافة أمور الحياة كما ينادي بعض المخدوعين و يرون أن ذلك من العدل، و لكن المقصود أن المساواة التي دعت إليها الشريعة الإسلامية مساواة مفيدة بأحوال فيها التساوي و ليست مطلقة في جميع الأحوال، فالمساواة تأتي في معاملة الناس أمام القانون و القضاء و كافة الأحكام الإسلامية و الحقوق العامة دون تفریق بسبب الأصل أو الجنس أو اللون أو الثروة أو النجاه أو غيرها (3).

¹ سورة الحجرات: الآية 13.

² عمر شريف: المرجع السابق، ص 34.

³ الميداني: المرجع السابق، ص 624.

و من هذا المنطلق أدرك عمر بن عبد العزيز أهمية مبدأ المساواة لأمرين: أولهما : أنه أحد المبادئ التي دعا إليها الإسلام، و ثانيها: يقينه بجدوى بل بضرورة التطبيق في وقت اتسعت فيه رقعة البلاد الإسلامية و كثرت فيه الرعية من المسلمين و غير المسلمين⁽¹⁾.

و هناك مواقف و تطبيقات اتخذها عمر و التي تبين لنا منها تبني عمر لهذا المبدأ كواحد من مبادئ إدارته للدولة الإسلامية، فكان أول مؤشر على ذلك حين أقسم أنه يود أن يساوي في المعيشة بين نفسه و لحمته، التي هو منها و بين الناس، فقال : " أم و الله لو دنت أنه بدئ بي و بلعمتي، التي أنا منها حتى يستوي عبثنا و عيشكم أم و الله لو أردت غير من الكلام لكان اللسان به منبسطا و لكنت بأسبابه عارفا"⁽²⁾.

و قال في خطبة له: "....وما منكم من أحد تبلغنا حاجاته إلا أحببت أن أسد من حاجته وما قدرت عليه...."⁽³⁾.

كما نجد أن عم استعمل مبدأ المساواة بين الناس في كافة مجالات الحياة و لم يعط كائنا من كان شيئا ليس له فيه حق فقد ساوى بين أمراء و أشراف بني أمية و بين الناس فمنع عنهم العطايا و الأرزاق الخاصة، و قال لهم حين كلموه في ذلك : " لن يتسع مالي لكم و أما هذا المال يقصد المال الذي في بيت مال المسلمين فإنما حقكم فيه كحق رجل بأقصى برك الغماد"⁽⁴⁾،⁽⁵⁾

¹ - القحطاني: المرجع السابق، ص: 296.

² - ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص: 112.

³ - لطبري: المصدر السابق، ص: 571.

⁴ - برك الغماد: قيل هو موضع نكة يبعد عنها مائة ياب البحر بخمس ليال: ز قيل هو بلد بانيمن و هو أقصى حجر باليمن، الحموي: المصدر السابق، ج: 1، ص: 399-400.

⁵ - السيوطي: المصدر السابق، ص: 236-237.

و كذلك من الأمثلة التي تثبت أن عمر كان يقيم وزناً لمبدأ المساواة بين عامة الناس حتى في الدعاء لهم و لا يختص أحد بدعاء هو ما كتبه إلى أمير الجزيرة يقول : " ...و قد بلغني أن ناساً من القصاص قد أحدثوا صلاة على أمرائهم عدل ما يصلون على النبي(ص) فإذا جاءك كتابي هذا فمر القصاص فليجعلوا صلاتهم على النبي(ص) خاصة و ليكن دعائهم للمؤمنين و المسلمين عامة و ليدعوا ما سوى ذلك"⁽¹⁾.

و من أهم الأدلة التي توضع إغراق عمر في الأخذ بمبدأ المساواة هو الموقف الذي ساوى فيه بين الحروري و بين الخليفة من جهة في أن يقتصر الخليفة من الحروري بسببه مثل ما سبه و من جهة أخرى ساوى بين الخليفة و أي مسلم قد يحدث أن يسب و يسب أباه فلا يؤمر بضرب عنق من سبه مثل ما قد يحصل لو كان السب للخليفة و في هذا يذكر ابن الجوزي: " أن عمر بن عبد العزيز كان ينهى سليمان بن عبد الملك عن قتل الحرورية و يقول له: ضمنهم الحبوس حتى يحدثوا توبة فأتى سليمان بحروري مستقتل فقال سليمان علي بعمر بن عبد العزيز فلما أتاه عمر عاود سليمان الحروري فقال ماذا تقولون؟ فقال: ماذا أقول: يا فاسق بن فاسق؟ فقال سليمان لعمر: ما ترى عليه يا أبا حفص؟ فسكت، فقال: عزمت عليك لتخبرني ماذا ترى عليه؟ قال: أرى عليه أن تشتمه كما شتمك و تشتم أباه كما شتم أباك، فقال سليمان : ليس إلا؟ قال: ليس إلا، فلم يرجع سليمان إلى قوله، فأمر به فضربت عنقه."⁽²⁾

¹ - ابن جوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 273.
² - نفسه: ص 49.

و لم يكتفي عمر بالأخذ بمبدأ المساواة بنفسه فحسب، بل كان يأمر عماله وولائه بذلك، فقد كتب إلى عامله على المدينة يقول له: "أخرج للناس فأس بينهم في المجلس و المنظر، ولا يكن أحد الناس أثر عندك من أحد ولا تقولن هؤلاء من أهل بيت المؤمنين، فإن أهل بيت أمير المؤمنين و غيرهم اليوم سواء بل أنا أحرى أن أظن بأهل بيت أمير المؤمنين أنهم يقهرون من نازعهم"⁽¹⁾.

كانت هذه بعض مواقف عمر التي فيها دلالة واضحة على أخذ عمر بمبدأ المساواة في إدارته و إدراكه لأهمية هذا المبدأ في تحقيق الطمأنينة بين أفراد الأمة و قد لقي هذا المبدأ اهتمام من علماء الإدارة حديثاً من حيث الفكر فقد كان مبدأ المساواة أحد المبادئ الأربعة عشر التي تبناها هنري فايول أما في و قننا الحاضر فهناك تفاوت في التطبيق العملي لهذا المبدأ⁽²⁾.

ثانياً: مبدأ الحرية الإنسانية العامة

إن مبدأ الحرية من المبادئ الأساسية التي قام عليها الحكم في دولة عمر بن عبد العزيز و يقضي هذا المبدأ بتأمين و كفالة الحريات العامة للناس كافة ضمن حدود الشريعة الإسلامية و بما لا يتناقض معها⁽³⁾.

فالحرية تعني في نظر الإسلام ممارسة الأفراد لكل حق من الحقوق الشخصية (الجانب المادي) و الفكرية (الجانب المعنوي) التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة و تعاليمها ولا تصطدم مع المصالح الجماعية و لا تتنافى مع الآداب الاجتماعية⁽⁴⁾.

¹ - ابن سعد: المصدر السابق، ج5، ص 343.

² - القحطاني: المرجع السابق، ص 301.

³ - عيسى الحسن: المرجع السابق، ص 354.

⁴ - القحطاني: المرجع السابق، ص 308-309.

فالإسلام كفل حق المسلم في حرية فكانت أحد مبادئ الحكم و الإدارة التي أقرها الإسلام و لقد حرص رسول الله(ص) و الخلفاء الراشدون من بعده على تطبيق هذا المبدأ بمنح المسلمين و غيرهم حقهم في الحرية و تربية الأمة على ذلك ثم جاء عمر بن عبد العزيز هذا الآخر الذي اهتم بكافة صور الحرية الإنسانية مستعرضا لأنواع و صور الحرية فأقر ما كان فيها موافقا لتعاليم الإسلام و أعاد ما لم يكن كذلك إلى دائرة التعاليم الإسلامية⁽¹⁾.

حيث نجد أن عمر حرص على تنفيذ حرية الاعتقاد في المجتمع فكانت سياسته حيال النصارى و اليهود تلتزم بالوفاء بالعهود و المواثيق و إقامة العدل معهم و رفع الظلم و عدم التضيق في معتقدهم و دينهم انطلاقا من قوله تعالى " لا إكراه في الدين " ⁽²⁾.

فقد كتب إلى ملوك الهند يدعوهم للإسلام و كذلك دعا البربر للإسلام و كتب أيضا إلى ملوك ما وراء النهر يدعوهم للإسلام⁽³⁾.

و أما حرية الفكر من حيث الرأي و التعبير فقد أخذت نطاقا واسعا في إدارته و قيادته لعماله و رعيته فقد أتاح لكل متظلم أن يشكو من ظلمه و أطلق للكلمة حريتها، فلا أدل مما وصف به القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم عصر عمر، حيث قال: " اليوم ينطق كل من كان لا ينطق " ⁽⁴⁾.

1- عيسى الحزن: المرجع السابق، ص 364.

2- سورة البقرة: الآية 256.

3- القحطاني: المرجع السابق، ص 312.

4- ابن سعد: المصدر السابق، ص 344.

كما استأنف عمر الحرية السياسية التي منحها الإسلام للمسلمين إذا لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، حتى و إن كان حاكما أو وائيا فقد أعلن عمر في أول يوم من أيام حكمه الحرية في الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر⁽¹⁾، منكرًا على الناس واقعهم المظلم، و أن الإسلام لا يرضى للسكوت عن الظلم فقد خطب الناس يوما فقال : "...ألا لا سلامة لامرئ في خلاف السنة، ولا طاعة لمخلوق في معصية الله، ألا و إنكم تسمون الهارب من ظلم إمامه: العاصي ألا و إن أولاهما بالمعصية الإمام الظالم"⁽²⁾.

و مما يدل أيضا على إعطاء الناس الحرية السياسية هي طلبه من الناس أن يختاروا لهم خليفة و بالتالي تجلت الحرية في ممارستها في موضعين أولهما المشاركة في اختيار الحاكم عن طريق أهل الحل و العقد و بيعة المسلمين و رضاهم. و ثانيهما: إيداع الرأي و النصح للحكام و نقد أعمالهم بمقاييس الإسلام فإن عمر قد مارس الحرية السياسية في هذين الموضعين فجعل لهم الخيار في توليه الخلافة و قبل الوعظ و النصح⁽³⁾.

كما عمل عمر على تحقيق الحرية الشخصية لأفراد الأمة الإسلامية، إذ بدا نه بعض القيود على الهجرة أو ما يسمى بحرية التنقل أو الغدو و الرواح، فأتخذ إجراء فتح فيه باب الهجرة لمن يريد، إذ قال: "... و أما الهجرة فإننا نفتحها لمن هاجر من أعرابي فباع ماشيته و انتقل من دار أعرابيته إلى دار الهجرة و إنى قتال عدونا فمن فعل ذلك فله أسوة المهاجرين فيما أفاء الله عليهم..."⁽⁴⁾.

¹ عيسى الحسن: المرجع السابق، ص 365.

² ابن الجوزي: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 240.

³ عيسى الحسن: المرجع السابق، ص 265.

⁴ ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 79.

أما حرية التجارة و الكسب و ابتغاء فضل الله في البر و البحر كجزء من الحرية الاقتصادية فقد أكد في كتاب له إلى عماله على ضرورة منح الناس حرية استثمار أموالهم، فقال: "...و أن يبتغي الناس بأموالهم في البر و البحر، لا يمنعون و لا يحبسون..."⁽¹⁾. هذه بعض الأدلة و المواقف عن ممارسة عمر لمبدأ الحرية الإنسانية هذه الحرية التي أصبحت في وقتنا الحاضر تموت و تحيا تحت رحمة الحكام أو الإداريين أو القادة⁽²⁾.

ثالثاً: مبدأ تحري و مراعاة أهمية الوقت:

ينبغي للإنسان أن يعرف شرف زمانه، و قدر وقته فلا يضيع منه لحظة في غير قربه و يقدم الأفضل من القول و العمل و لتكن نيته في الخير قائمة من غير فتور لا يعجز عنه البدن من العمل كما جاء في الحديث " نية المؤمن خير من عمله"⁽³⁾.

و قد اهتمت الإدارة بالوقت و بخاصة الإدارة الحديثة، و من هنا تتبين فاعلية القائد أو المدير حيث تعتمد على قدرته في تحليل و تقدير الوقت، و تحري الوقت المناسب، و أولويات العمل، و مفهوم إدارة الوقت لا يقتصر على الإداري بل يشمل كل عامل سواء كان إدارياً أم غيره و لأن الدين الإسلامي وضع أهمية الوقت، و هذا ما أدركه الخليفة عمر بن عبد العزيز و لهذا نجد أن تطبيق عمر لهذا المبدأ أخذ اتجاهين:

- 1- اغتنام الوقت سواء في فعل الطاعات أو سرعة اتخاذ الإجراءات الإدارية.
- 2- مراعاة الوقت من حيث ملاءمته للإجراء الإداري، و تحري الأوقات المناسبة لاتخاذ القرار⁽⁴⁾.

¹ - نفسه: ص 78.

² - القحطاني: المرجع السابق، ص 314.

³ - أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي: سيد الخاطرات، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1412هـ/

2992م، ص 22.

⁴ - القحطاني: المرجع السابق، ص 334.

و كان أول مؤشر على إدراك عمر لأهمية الوقت، أنه لافراغ لديه خاصة عندما تولى الخلافة و يتضح في ذلك المطلب العظيم (1).

أنه خير امرأته بين أن تقيم معه على أنه لا فراغ له إليها و بين أن (2) تلحق بأهلها ... ثم اختارت مقامها معه على كل حال (3).

و من هنا يتضح أن عمر عزم على اغتنام الوقت فيما يخدم مصلحة الأمة حتى وصل به الأمر أن يستقطع من وقته الخاص مع زوجته و جواريه، فكان يقضي جل وقته في تسيير أمور الدولة أو أداء حق الله تعالى من العبادة و قد ذكر ابن الجوزي كيف كان يقضي ليلته كجزء من وقته، فقد كان يقضي ليلته في الصلاة و المناجاة، وكان لا يكلم أحدا بعد أن يوتر (4).

أما عن اغتنام عمر الوقت في سرعة التوجيه، واتخاذ القرارات الإدارية و تجنب كل ما من شأنه تأخير عمل أو مصلحة، ومن أهم الأدلة على ذلك ما كان منه من سرعة إجراء لإصدار ثلاثة قرارات (5).

" ... فلما دفن سليمان و كان دفنه عقب صلاة المغرب دعا عمر بدواة و قرطاس، فكتب ثلاثة كتب لم يسعه فيها بينه و بين الله عز وجل أن يؤخرها فأمضاها من فور، فأخذ الناس في كتابته إياها هناك في همزة يقولون ما هذه العجلة؟ أما كان يصبر إلى أن يرجع إلى منزله؟ هذا حب السلطان هذا الذي يكده ما دخل فيه. و لم يكن بعمر عجلة ولا محبة لما صار إليه و لكنه حاسب نفسه و رأى أن تأخير ذلك لا يسعه (6).

1- نفسه ص 334.

2- ابن الجوزي، سيرة عمر بن عبد العزيز، ص 70.

3- نفسه: ص 70.

4- القحطاني: المرجع السابق، ص 333.

5- نفسه: ص 336.

6- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 332.

و مما يدل أيضا على حرصه على عدم تأخير الأعمال و تراكمها هو أن رجلا قال: " قلت لعمر بن عبد العزيز، الذي رأيت فيه : يا أمير المؤمنين لو تروحت و ركبت قال كيف لي بعمل ذلك اليوم؟ قلت: يكون في اليوم الذي يليه؟ قال حسبي عمل يوم في يومه فكيف بعمل يومين في يوم...."(1).

أما فيما يخص اختيار الوقت المناسب لإعلان التوجيهات أو القرارات الإدارية و سهولة إبلاغها، فكان حين يستخدم البلاغة لإبلاغ الناس يراعي الوقت أكثر ملائمة وهوالموسم السنوي، موسم الحج إلى بيت الله الحرام حيث كان يتحرى وقت الحج ليخطب في المسلمين(2).

و باختيار الوقت المناسب يتحقق أمرين أحدهما نشر التوجيه أو القرار في أكبر عدد من المسلمين و الثاني سرعة الانتشار، و لم يقتصر عمر في إدارته للوقت على اغتنام الوقت و إدراك أهميته بل كانت إدارته كاملة لكل مقتضيات اغتنام الوقت(3).

كانت هذه جملة من المبادئ الإدارية التي قمنا بعرضها حيث لمسنا من خلالها كيفية استخدام عمر بن عبد العزيز لها و تطبيقها في إدارة دولته.

¹ ابن الجوزي: المرجع السابق، ص 225.

² التتحملي: المرجع السابق، ص 339.

³ نفسه: ص 340.

الفصل الرابع:

الوظائف الادارية الحديثة في ادارة

عمر بن عبدالعزيز.

المبحث الأول: التخطيط.

المبحث الثاني: التنظيم.

المبحث الثالث: التوجيه

المبحث الرابع: الرقابة

الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في عهد عمر بن عبد العزيز:

عني الإسلام بوضع ضوابط التنظيم السوي للعمل باعتباره محور التنظيم الإداري للجماعة ونشاطاتها، وذلك على النحو الذي يكفل نمو المجتمع وتقدمه في شتى المجالات⁽¹⁾ وقد عمل الرسول صلى الله عليه وسلم بالتخطيط والتنظيم الإداري، ووضع خطط سليمة وعملية منذ بداية فترة نبوته حتى نهايتها.⁽²⁾

وعلى هذا النحو سار الأمويون كما اتبعوا منهج الراشدين وراعوا التغيرات التي اقتضتها الضرورة ومن الخلفاء الأمويين الذين ساروا على هذا النهج نجد عمر بن عبد العزيز.⁽³⁾

المبحث الأول: وظيفة التخطيط:

يعد التخطيط أول الوظائف الإدارية، فالتخطيط يسبق أية عملية أو إجراء ينتظر أن يكون النجاح حليفاً له.⁽⁴⁾

وهو في معناه العام يعرف بأنه العملية التي تتخذ لتلبية احتياجات المستقبل، وتحديد وسائل تحقيقها، وهو أيضاً الجسر بين الماضي والمستقبل، كما أن التخطيط وظيفة بشرية يوظف فيها الإنسان عقله ليفكر ملياً⁽⁵⁾ حتى يتوصل إلى الأفضل، نظراً لعجزه وعدم إحاطته بكل شيء علماً، وعليه فإن الله عز وجل لا يفكر وبالتالي لا يخطط.⁽⁶⁾

قال تعالى: إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون.⁽⁷⁾

كما نجد العديد من الآيات التي توجه الإنسان إلى الاستعداد لأخرته والتخطيط لمتطلبات حياته اندائمة.⁽⁸⁾

ومنه قوله تعالى: "وابتغ فيما أتاك الله الدار الآخرة، ولا تنس نصيبك من الدنيا".⁽⁹⁾

¹ - حمدي أمين: المرجع السابق، ص 135.

² - المزجاجي: المرجع السابق، ص 141.

³ - حسن حسين عبد الله عياد: "الولاية والعمل في الجهاز الإداري"، في صدر الإسلام، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين، 2002م، ص 154.

⁴ - القحطاني: المرجع السابق، ص 395.

⁵ - علي محمد الصلابي: الخليفة الراشد والمصلح الكبير عمر بن عبد العزيز، القاهرة، دار ابن حزم، ص 279.

⁶ - المزجاجي: المرجع السابق، ص 136.

⁷ - سورة يس: الآية 82.

⁸ - القحطاني: المرجع السابق، ص 396.

⁹ - سورة القصص الآية 77.

الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في عهد عمر بن عبد العزيز

ومن هنا نجد أن التخطيط في الإسلام هو الإستعداد في الحاضر لما يواجهه الإنسان في عمله، فعمر بن عبد العزيز لم يكن ليتخذ قرارا دونما تخطيط، وتوخ لعواقب الأمور. (1)
وأخذها بعين الإعتبار ولعلمن أهم المؤثرات على إدراك عمر لأهمية التخطيط والتفكير في الأمور (1) نجد قوله لرجاء: "يا رجاء إنا ني عقلا أخاف أن يعذني الله عليه". (2)
كما أدرك عمر ما تهدف إليه الإدارة الحديثة والمعاصرة الآن من أهمية جمع المعلومات والتنبؤ المبني على علم وحقائق واقعية وأن أساس التخطيط هو جمع معلومات لتحقيق الأهداف. (3)

وفي هذا يقول عمر "من عمل إلى غير علم كان يفسد أكثر مما يصلح ومن لم يعد كلامه من عمله كثرت ذنوبه، وأرضا قليل، وهو قول المؤمن الصبر. (4)

كما كان عمر يسعى لتحقيق هدف معين ألا وهو الإنقلاب الإسلامي. (5)
حيث أن الجدران والبروتوكولات التي وقفت حائلا بين الخلفاء وجماهير أمتهم، عمل عمر على إسقاطها وفتح الطريق مباشرة إليه أمام كل المظلومين والمرهقين والباحثين عن فرصهم ومستقبلهم انمشروع. (6)

ليس هذا فحسب، بل أنه أعلن مكافأة مائة لكل مسلم يشد الرحال من مكان بعيد لكي يأتي دمشق ويقول لنخليفة كلمة حق أو يطالب برد مظلمة. (7)

أما فيما يخص اختيار السياسات كأحد مقومات التخطيط في الإدارة الحديثة وقد تجلى ذلك واضحا في تطبيقات عمر للتخطيط الإداري. (8)

1- محمد الصلابي: المرجع السابق، ص 279.

2- ابن الجوزي: سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، ص 226.

3- القحطاني: المرجع السابق، ص 396.

4- ابن الجوزي: المصدر السابق، ص 250.

5- القحطاني: المرجع السابق، ص 396.

6- عماد الدين خليل: ملامح الإنقلاب الإسلامي في خلافة عمر بن عبد العزيز، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط3، 1998 م، ص 154.

7- نفسه: ص 154.

8- القحطاني: المرجع السابق، ص 397.

حيث عزم على الإعتصام على بالكتاب والسنة حيث قال عمر بن عبد العزيز سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولادة الأمر من بعده سننا الأخذ بها إعتصام بكتاب الله وقوة على دين الله، ليس لأحد تبديلها ولا تغييرها ولا النظر في أمر خير خالفها، من اهتدى بها فهو مهتد ومن إستصر بها فهو منصور ومن تركها واتبع غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيرا. (1)

هذا فما يخص السياسة العامة، أما تحديد الإجراءات فقد وضع شروطا لصحبته ومن جملة هذه الشروط أن يكون الصاحب مرشدا ومعينا على الخير، كذلك يجب على الصاحب أن يؤدي الأمانة إلى عمر وإلى الناس، أيضا عدم التدخل في أمر لا يعينه... إلخ. (2)

وإنما يخص طريقة العمل فقد رأى بأن يكون أساس العمل إقامة العدل والإصلاح والإحسان بدلا من الظلم والفجور والعدوان ونظرا لعزم عمر على تعليم الرعية وحملهم على الشريعة. (3)

فقد قال "إن للإسلام حدودا وشرائع وسننا فمن عمل بها استكمل الإيمان، ومن لم يعمل بها لم يستكمل الإيمان فإن أعش أعلمكموها وأحملكم عليها وإن مت فما أنا على صحبتكم بحريص. (4)

كما مارس عمر بن عبد العزيز التخطيط من حيث الشمول، وقد شمل تخطيطه كافة المجالات سواء كان ذلك في أمور السياسة أو الحكم أو الإقتصاد وغيرها من المجالات، كما نجده أيضا اهتم ببعض الأقاليم مثل العراق، واهتم بمؤسسات تنظيمية أخرى مثل انقضاء وبيت المال وولاية الخراج. (5)

1- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 35.
2- الخطابي: المرجع السابق، ص 397-398.
3- محمد الصلابي: المرجع السابق، ص 280.
4- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 54.
5- محمد الصلابي: المرجع السابق، ص 280.

الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في عهد عمر بن عبد العزيز

ومن خلال إجراءات عمر على ممارسته للتخطيط تبين اهتمامه الكبير بهذه الوظيفة التي تعتبر أول الوظائف الإدارية الحديثة.⁽¹⁾

1- القحطاني: المرجع السابق، ص 400.

المبحث الثاني: وظيفة التنظيم:

لقد جاء الإسلام بمفهوم جديد للتنظيم الإداري حيث يمكن تعريفه بأنه عملية تنسيق الجهود البشرية في أي منظمة لإمكان تنفيذ السياسات المرسومة بأقل تكلفة ممكنة.⁽¹⁾ كما أن التنظيم يأتي مكملًا للتخطيط لبناء المتطلبات الإجرائية لتنفيذ الخطط، وقد جعل عمر بن عبد العزيز التنظيم أهم أولويات العمل الإداري ورسخ مفهوم التنظيم في سلوكه الإداري.⁽²⁾

ومن حيث التنظيم الهيكلي للعمل نجده قد جزأ أعمال الدولة إلى أربعة أجزاء رئيسية وهم الوالي والقاضي وصاحب بيت المال والخليفة، بالإضافة إلى تنظيمات أخرى مثل الخراج والجند والكتاب والشرطة وغير ذلك، كما أوضح أسلوب التعامل بينه وبين المظلومين وكيفية الاتصال بينهم وبينه إذ أباح دخول المظلومين عليه من غير إذن.⁽³⁾

ومن بين ما قام به هو أمره بإرجاع مزرعته في خيبر إلى ما كانت عليه في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم إذ قال: وكان عمر بن عبد العزيز نظر في مزارعه فخرق سجلاتها حتى بقيت مزرعة خيبر والسويداء.⁽⁴⁾

فسأل عن خيبر من أين كانت لأبيه؟ قيل له كانت في نجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركها رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا للمسلمين، ثم صارت إلى مروان فأعطها مروان أباك ثم أعطاكم أبوك فخرق عمر سجلها وقال: أتركها حيث تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم.⁽⁵⁾

ونجد نفس الشيء بالنسبة إلى فدك.⁽⁶⁾

1- الشرجاني: المرجع السابق، ص 173.

2- الصلابي: المرجع السابق، ص 280.

3- القحطاني: المرجع السابق، ص 402.

4- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 52.

5- نفسه: ص 52.

6- فدك: هي قرية بالحجاز بينها وبين المدينة بومان وقيل ثلاثة، أقامها الله على رسوله (ص) في سنة 7هـ لما نزل خيبر، وهي خالصة لرسول الله (ص). ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج 4، ص 238.

حيث كتب إلى أبي بكر بن حزم كتاباً يقول فيه إنني نظرت في أمر فذك، فإذا هو لا يصلح، فرأيت أن أردّها على مكانت عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فأقبضها وولها رجلاً يقوم فيها بالحق وسلام عليك".⁽¹⁾

كما اهتم عمر بتنظيم أمور القضاء باعتباره السبيل الرئيسي للفصل بين الناس في منازعتهم وحماية حقوقهم فكان لكل مصر أو ولاية قاضي يقضي بما في الكتاب والسنة.⁽²⁾

كما تضمن اهتمام عمر بالقضاء تركيزه على معرفة مصادر و صفات القاضي وكيفية تعامله مع القضايا التي تعرض عليه وطريقة الحكم فيها وتوجيهاته إلى القضاء بشأن الثواب والعقاب.⁽³⁾

كما اعتمد عمر بن عبد العزيز في اختيار ولاته والقضاء وسائر الموظفين على أكثر العناصر كفاءة وعلماً وإيماناً وقبولاً لدى جماهير المسلمين.⁽⁴⁾

ولم يلزم نفسه أبداً بانتقاء العناصر الإدارية من حزب بني أمية الحاكم بل تجاوز رجال هذا الحزب على الرغم مما يمكنهم بعضهم من انكفاءات الإدارية وذلك لكسر الإحتكار الإداري.⁽⁵⁾

إضافة إلى ذلك نجد أن عمر بن عبد العزيز اشترط في القاضي خمس خصال وهي أن يكون عفيف حلیم، عالم بما كان قبله يستشير ذوي الرأي وكذلك لا يبالي ملامة الناس، فالعفة مثلاً تحصن القاضي من أخذ الرشوة والحلم يمنعه من التفوه بما لا يليق من الكلام... إلخ.⁽⁶⁾

1- ابن الجوزي: المصدر السابق، ص 131.

2- محمد السلاوي: المرجع السابق، ص 282.

3- فاطمة محمد أحمد عويشي: صورة - عمر بن عبد العزيز عند المؤرخين الإسلاميين، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين، 2009 م، ص 165.

4- عماد الدين خليل: المرجع السابق، ص 156.

5- نفسه: ص 156.

6- عبد العزيز الحميدي: المرجع السابق، ص 108.

ويمكن الإشارة إلى بعض القضاة الذين تم تعيينهم من طرف عمر بن عبد العزيز منهم القاسم بن عبد الرحمان بن عبد الله بن مسعود في قضاء الكوفة وكذلك أبو طوالتوإسمه عبد الله بن عبد الرحمان بن معمر بن حزم حتى مات عمر وكذلك الخراج والجند صالح بن جبير الغداني.⁽¹⁾

كما شملت تطبيقات عمر للتنظيم بيت الخلافة، فقد أعاد تنظيمه بما يتوافق مع نظرتة في أنه واحد من عامة الناس حيث انصرف عن كل مظاهر الخلافة وألغى بعض الوظائف مثل حراس الخليفة وصاحب الشرطة الذي يسير بين يدي الخليفة بالحربة.⁽²⁾ ومايتضح من كل هذا اهتمام عمر بالتنظيم ومقوماته وإدراكه لدور التنظيم في تحقيق النجاح الإداري على كل المستويات.⁽³⁾

¹ خليفة بن خياط: المصدر السابق، ص 324.

² القحطاني: المرجع السابق، ص 404.

³ نفسه: ص 404.

المبحث الثالث: وظيفة التوجيه

يأتي التوجيه كأحد الوظائف الإدارية، في مرحلة التنفيذ أي بعد ما تم التخطيط له والتنظيم لتحقيقه ويعرف التوجيه على أنه دفع المرؤوسين للعمل وفق الخطط المحددة، كما أن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تهدف كلها إلى توجيه الإنسان لكل ما هو خير لدينه ودينياه وفي كافة مجالات ومتطلبات حياة الإنسان وأخرته.(1)

وقد مارس عمر التوجيه بكافة الطرق فنجده مرة يوجه من حوله شفها وأحيانا يكتب لمن هم عنه بعيد من العمال والولاة وأفراد الرعية، ومن توجيهاته الشفهية في مجال تحقيق الأهداف.(2)

أن عمر بن عبد العزيز قال: ادروا الحدود ما استطعتم في كل شبهة، فإن الوالي إن أخطأ في العفو خير من أن يتعدى في الظلم والعقوبة.(3)

أما فيما يخص توجيهاته المكتوبة فقد أرسل كتابا إلى عامله على البصرة.(4)

وكان هذا الأخير قد سأله الإذن له في تعذيب العمال على خياناتهم فقال: أما بعد: فقد جاء في كتابك تذكر أن قبلك عمالا قد ظهرت خيانتهم وتساءلني أن أذن لك في عذابهم، كأنك ترى أنني لك جنة من دون الله، فإذا جاءك كتابي هذا فإن قامت عليه بينة فخذهم بذلك، وإلا فأحلفهم دبر صلاة، بالله الذي لا إله إلا هو ما اختانوا من مال المسلمين شيئا، فإن حلفوا فخل سبيلهم، فإنما هو مال المسلمين.(5)

وليس للشحيح منهم إلا جهد إيمانهم ولعمر لأن يلقوا الله بخيانتهم أحب إلي من أن ألقى الله بدمائهم والسلام.(6)

1- القحطاني: المرجع السابق، ص 404-405.

2- نفسه: ص 406.

3- الأصفهاني: المصدر السابق، ج 5، ص 311.

4- القحطاني: المرجع السابق، ص 406.

5- ابن عبد الحكم: المصدر السابق، ص 55.

6- نفسه: ص 55.

وكان عمر يرى بأن الإدارة الصالحة هي التي تنتشر الأمن في البلاد وتزرع المودة والثناء في قلوب الرعية ولن يتم هذا إلا باكتساح كل بذور الخوف من القلوب.⁽¹⁾

وقد كان توجيه عمر عاما نكافة مستويات أفراد الأمة، سواء كان واليا أم قاضيا أم مربيا، كما مارس عمر التوجيه في وقت صعب وأليم، ألا وهو موت ابنه عبد الملك.⁽²⁾

إذ أن عمر بن عبد العزيز رأى، وهو يدفن ابنه عبد الملك، رجلا يشير بشماله، فقال: يا هذا إذا تكلمت فلا تشر بشمالك، أشر بيمينك، فقال الرجل: ما رأيت كالأيوم أن رجلا دفن أعز الناس، ثم أنه يهمله شمالي ويميني، فقال عمر: إذا استأثر الله بشئ قال عنه.⁽³⁾

أما أهم ما ميز ممارسات عمر للتوجيه هي الشمولية في التوجيه إذا شملت توجيهاته كافة المجالات الإدارية، كذلك العمومية في التوجيه، حيث كانت نصائحه توجه إلى الصغير والكبير، كذلك اتخاذ الحوافز سواء المادية أو المعنوية لتحقيق فعالية أفضل للتوجيه.⁽⁴⁾

وقد كان عمر ينظر إلى قضايا الحكومة ومصالحها وهي نظرة المرشد ونظرة الداعي ونظرة خليفة الرسول الهادي. وذلك مفتاح شخصية عمر بن عبد العزيز.⁽⁵⁾

1- عباد الدين: المرجع السابق، ص 161.

2- القحطاني: المرجع السابق، ص 408.

3- ابن الجوزي: المصدر السابق، ص 304.

4- القحطاني: المرجع السابق، ص 409-410.

5- نفسه: ص 410.

المبحث الرابع: وظيفة الرقابة:

لقد تميزت الإدارة في الإسلام بميزة تنفرد بها في ضوء تعاليم الإسلام عن غيرها من الإدارات، تلك هي الرقابة الذاتية، والرقابة هي نظر الإدارة الحديثة هي التأكد والتحقق من أن تنفيذ الأهداف المطلوب تحقيقها في العملية الإدارية، تسير سيراً صحيحاً حسب الخطة والتنظيم والتوجيه المرسوم لها،⁽¹⁾

والرقابة الذاتية التي تميز الإدارة الإسلامية تأتي في إطار إدراك المسلم أياً كان مستوى إدارته ومسؤوليته فأنه يعلم أعمال خلقه الخفية منها والظاهرة.⁽²⁾

كما أنه لا بد من توفر بعض الشروط في من يمارس الرقابة في الإدارة الإسلامية وأهمها، الإسلام فالشخص القائم بمهمة الرقابة يجب أن يكون مسلماً فلا تجوز الولاية لكافر على مسلم.⁽³⁾

قال تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين".⁽⁴⁾

كما أنه إلى جانب الإسلام توجد العديد من الشروط منها الرشد والعلم والقدرة والسلطة والقدوة والأمانة وغيرها من الشروط.⁽⁵⁾

وفي الشرط الأخير نجد قول الله تعالى: "والذين هم لأمانتهم وعهدهم راعون".⁽⁶⁾

أما فيما يخص الرقابة في عهد عمر فقد أشرف بنفسه على ما يتم في دولته من أعمال صغرت أو كبرت وكان يتابع عمله في أقاليمهم وساعده على ذلك أجهزة الدولة التي طورها عبد الملك بن مروان، كالتبريد وجهاز الاستخبارات الكبير الممتد في أطراف الدولة والذي كان الخلفاء يستخدمونه في جمع المعلومات.⁽⁷⁾

1- الخطابي: المرجع السابق، ص 410.

2- نفسه: ص 411.

3- المزجاني: المرجع السابق، ص 350.

4- سورة النساء: الآية 144.

5- المزجاني: المرجع السابق، ص 351-352.

6- سورة المؤمنون: الآية 8.

7- الصلابي: المرجع السابق، ص 277.

ونجد أن من أهم دلائل ممارسة عمر للمراقبة لتنفيذ أهدافه الشاملة، أن فرض على الولاة والعمال والموظفين رقابة دائبة ومستمرة ليحتملوا مسؤولياتهم اتجاه ما أوكل إليهم، ومن أبرز إجراءات عمر في هذا المجال⁽¹⁾ أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدي بن أرطاة، وكان قد استخلفه على البصرة أما بعد فإنك غررتني بعمامتك السوداء ومجاستك الفراء وإرسالك العمامة من وراءك وإنك أظهرت لي الخير فأحسنت بك الظن، وقد أظهر الله ساكنتم تكتسون والسلام".⁽²⁾

كما سد عمر بن عبد العزيز على عماله وموظفيه كل نافذة أو ثغرة يمكن أن يتسلل منها إلى استغلال مناصبهم أو توجيه ظلم إلى أحد من أبناء الأمة الإسلامية، أو اغتصاب حق فرد من أفرادها.⁽³⁾

كما سعى إلى القضاء على السموم الإدارية مثل الخيانة والكذب والرشوة والهدايا للمسؤولين والأمراء وكذا الإسراف.⁽⁴⁾

إلى جانب هذا نجد أن عمر بن عبد العزيز عمل على تعميق مفهوم الرقابة الذاتية الشخصية.⁽⁵⁾

ويتضح هذا من خلال كتابه إلى بعض عماله "أما بعد، فائق الله فيمن وليت أمره، ولاتأمن مكره في تأخير عقوبته، فإنه إنما يعجل بالعقوبة من يخاف الموت، والسلام ورحمة الله وبركاته".⁽⁶⁾

إضافة إلى كتاب آخر وقال فيه: فإذا دعيتك قدرتك على الناس إلى ظلمهم، فاذكر قدرة الله عليك في نفاذ ما يأتي إليهم وبقاء ما يؤتى إليك.⁽⁷⁾

¹- القحطاني: المرجع السابق، ص 412.

²- ابن الجوزي: مصدر سابق، ص 21.

³- عماد الدين: المرجع السابق، ص 167.

⁴- الصلابي: المرجع السابق، ص 283.

⁵- القحطاني: المرجع السابق، ص 414.

⁶- ابن الجوزي: مصدر سابق، ص 121.

⁷- نفسه: ص 121.

لم يقف عمر في ممارسته للرقابة عند هذا الحد عمل على عزل الوالي فمن بين الذين عزلهم يزيد بن المهلب من العراق، وكذلك⁽¹⁾ في أرمينيا وأذربيجان عين عبد العزيز بن حاتم بن النعمان ثم عزله وعين عديا بن عدي.⁽²⁾

وقد تميزت ممارسات عمر لهذه الوظيفة بالأخذ بأسلوب التدرج في الإجراءات الرقابية والعقوبات فكان يعطي الإنذار ثم التوبيخ، ثم العزل بالإضافة إلى عمومية المراقبة لكافة المستويات الوظيفية في الدولة.⁽³⁾

إضافة إلى ذلك لابد من الإشارة إلى الملامح الأساسية التي كانت شخصيته الإدارية تتميز بها وهذه الملامح تتجلى في أربع خصال ألا وهي الإيجابية، الواقعية، المرونة والذكاء. والتي مكنت عمر في تحقيق هذه المنجزات العظيمة في فترة قصيرة.⁽⁴⁾

1- الفخطائي: المرجع السابق، ص 414.

2- صاد الدين: المرجع السابق، ص 155.

3- الفخطائي: المرجع السابق، ص 415.

4- صاد الدين: المرجع السابق، ص 169.

خاتمة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا إلى مجموعة من النتائج المتعلقة بالسياسة الإدارية في عهد عمر بن عبد العزيز والتي تميزت بعدة خصائص نذكر منها:

- 1- أن إدارة عمر بن عبد العزيز اتمت بالاهتمام بالعلم و نشره، و تدوين العلوم الإسلامية و توقير العلماء و الفقهاء، و إكرامهم، و الاعتماد عليهم و مشاورتهم، اعترافا بدورهم في إصلاح الأمة الإسلامية.
- 2- لقد كان لمقومات تربية عمر بن عبد العزيز، و جوانب تربيته و تعاليمه الأثر الكبير و الفعال في سلوك عمر القيادي و الإدراكي كما تأثرت إدارته رحمه الله بالبيئة الإدارية و الحكم الأموي الذي عاصرها قبل توليه الخلافة.
- 3- لقد تبنى عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه مبادئ إدارية جعلها في حيز التطبيق إذ أثبتت سيرته إخضاع إدارته لها قولاً و عملاً. وهي: مبدأ الحاكمية لله وحده، مبدأ الشورى، مبدأ استعمال الأصلح مبدأ المساواة، مبدأ الولاء، الكامل للحق و نصره المظلومين، مبدأ الحرية الإنسانية العامة، و مبدأ الوقاية من الفساد الإداري، مبدأ الموازنة بين المركزية و اللامركزية، و مبدأ المرونة و مبدأ تحري و مراعاة أهمية الوقت، و هذه المبادئ الإدارية التي طبقها رحمه الله هي في مجملها صفات و مبادئ قامت على خصائص و أسس و مبادئ إسلامية ربانية، شاملة جامعة، تحقق لعمر و للمجتمع الإسلامي في ظل تحليه بها و تطبيقه لها خير الدنيا و الآخرة و للأمة الإسلامية و المنعة بأمر الله.
- 4- و تعد تلك الصفات و المبادئ و التطبيقات الإدارية التي تحلى بها عمر بن عبد العزيز نموذجاً فريداً في المثالية و الواقعية و النجاح ، ذلك النموذج الذي تحقق لعمر بفضل الله و توفيقه. ثم بفضل إتباع هذا النموذج، النجاح في كافة المجالات و

على مختلف الأصعدة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية فقد أعاد للأمة الإسلامية عهد الخلافة الراشدة و هذا ما نحن في أشد الحاجة إلى تربيته و تطبيقه.

5- كما اتسمت قيادة عمر بن عبد العزيز بالاعتماد على خمس ركائز هي الالتزام بكتاب الله و سنة رسوله الكريم، و التأسى بمن قبله من الخلفاء الراشدين و الحرص على تقديم القدوة الحسنة و الاهتمام بمصالح الأمة و شؤون الرعية، و أخيرا الحوار العلمي.

6- ومن خلال دراستنا كذلك لسيرة الخليفة عمر بن عبد العزيز يتضح أيضا للجميع أهمية وجود القادة و المديرين، و المسؤولين و المعلمين المؤمنين الراشدين، ليرى أتباع هؤلاء و رؤوسهم فيهم القدوة العلمية لتطبيق خصائص الإسلام في مجال العمل الإسلامي، و خاصة في المجال الإداري، فالإدارة عند المسلمين اليوم تعاني خطورة تبني مفاهيم إدارية غربية أو شرقية، قد لا تتفق مع تعاليم و خصائص الإسلام، في الوقت الذي يقل اهتمامنا بالمفاهيم و الخصائص و المبادئ الإدارية في الإسلام، لذا فإن الأمر يحتم عدم الوقوف عند حد الإشارة إلى ذلك و الدعوة إليه فليبدأ كل منا بما يقدر عليه من التطبيق و الإقتداء.

7- كما كان لعمر بن عبد العزيز أسلوب متميز في السياسة الاقتصادية و لعل من الأمور المسلم بها أن المصالح تخضع الإنسان لابن جنسه وفي عهد عمر أغنى الله الناس كل منهم عن الآخر حتى لا يجد مخرج الزكاة من يأخذها، فكان كل مسلم يعمل لله أو لا، و تأتي المصلحة ثانيا فلا يحتاج للكذب و لا النفاق و لا التدليس إلى غير ذلك من الأخلاق و السلوكيات المشينة، فاستقامت الأمور و اطمأنت الرعية و نجحت الإدارة و أغلقت أبواب الفساد الإداري.

8- كما كانت الوظائف الإدارية الحديثة واضحة الممارسة ، ملموسة الأثر في إدارة عمر بن عبد العزيز، فقد أخذ التخطيط و التنظيم و التوجيه و الرقابة جانبا كبيرا من الاهتمام و التطبيق في كل الإجراءات الإدارية

و هكذا يمكننا القول أن صفات عمر ومبادئه الإدارية هي قدوة لنا يجب أن نفتدي بها بما يتلائم معنا في حياتنا كما نستطيع استنباط الكثير من العبر و العظات و الفوائد منها.

قائمة المصادر و المراجع

أولاً : المصادر

ـ القرآن الكريم.

- 1) ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني(ت630هـ): الكامل في التاريخ، ج2، ج4، تحقيق محمد يوسف الدقاق، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1407هـ-1987م.
- 2) ابن الأعرج، أبو الفضل محمد(ت 925هـ): تحرير السلوك في تدبير الملوك، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة،(د،ط).
- 3) ابن الجوزي، الحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمان (ت 597هـ): سيرة عمر بن العزيز، تحقيق محمد الدين الخطيب، مصر، مطبعة المؤيد،(د،ط).
- 4) (—،—): سيرة و مناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، تحقيق نعيم زرزور، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1404هـ/1984م.
- 5) (—،—): المنتظم في تاريخ الملوك و الأمم، ج7، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، راجعه و صححه نعيم زرزور، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1412هـ/1992م.
- 6) (—،—): صيد الخاطر، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1412هـ/1992م.
- 7) ابن الحكم، أبي محمد عبد الله(ت 214هـ): سيرة عمر بن عبد العزيز علي ما رواه الإمام مالك بن أنس و أصحابه، تحقيق أحمد عبيد، دمشق مكتبة وهبة، ط2، 1372هـ.

- 8) ابن تيمية، شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد العليم: شرح كتاب السياسة الشرعية، تحقيق الشيخ محمد بن صالح العثيمين، بيروت، دار ابن حزم، ط1، 1425هـ / 2004م.
- 9) ابن خلدون، عبد الرحمان بن محمد (ت 808هـ): كتاب العبر و ديوان المبتدأ و الخبر، ج1، بيروت، دار ابن حزم، (د.ط).
- 10) ابن خياط، خليفة بن خياط العصفري (ت 240هـ): تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق أكرم ضياء العمري، الرياض، دار طيبة، 1405هـ / 1985م.
- 11) ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن منيع (ت 320هـ): الطبقات الكبرى، ج5، بيروت، دار صادر، 1960م.
- 12) ابن عبد ربه، أحمد بن محمد عبد ربه الأندلسي (ت 327هـ): العقد الفريد، ج5، تحقيق عبد المجيد الترحيني، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1983م.
- 13) ابن عمران، محمد بن علي بن محمد (ت 580هـ): الأنبياء في تاريخ الحلفاء، تحقيق قاسم السامرائي، القاهرة، دار الآفاق العربية، ط1، 1419هـ / 1999م.
- 14) ابن كثير، محافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر (ت 774هـ) البداية و النهاية، ج12، تحقيق عبد الله بن عبد المحن التركي، هجر للطباعة، ط1، 1418هـ / 1998م.
- 15) ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711هـ): لسان العرب، ج5، بيروت، دار صادر، (د.ط).
- 16) الأصفهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله (ت 430هـ) : حلية الأولياء و طبقات الأصفياء، ج5، بيروت، دار الفكر، 1416هـ / 1996م.

17) البكري، حنفي علاء الدين بن مغلطي بن قننج (ت762هـ): مختصر تاريخ الخلفاء، تحقيق آسيا كليبيان علي البارح، القاهرة، دار الفجر، ط1، 2001م.

18) الحموي، شهاب الدين أبي عبد الله (ت626هـ): معجم البلدان، بيروت، دار صادر، ط1، 1999م.

19) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمان بن الكمال أبو الفضل (ت911هـ): تاريخ الخلفاء من الخلافة الراشدة إلى سنة 303هـ، تحقيق رضوان جامع رضوان، القاهرة، مؤسسة المختار، ط1، 2004م.

20) الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير (ت310هـ): تاريخ الرسل و الملوك ج2، ج6، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، دار المعارف، ط2.

21) الماوردي، أبو الحسن علي بن حبيب البصري (ت450هـ): أدب الدنيا و الدين، تحقيق محمد كريم راجح، بيروت، دار القلم، ط4، 1405هـ/1985م.

22) (—، —): الأحكام السلطانية و الولايات الدينية، بيروت، دار الكتب العلمية، (د، ط).

23) المسعودي، أبي الحسن علي بن الحسن (ت346هـ): مروج الذهب و معادن الجواهر، ج2، تحقيق و تعليق سعيد محمد اللحام، بيروت، دار الفكر، ط1، 1421هـ/2000م.

24) المنذري، زكي الدين عبد العظيم: مختصر صحيح مسلم، تحقيق محمد ناصر الدين الأباقي، بيروت، المكتبة الإسلامية، 1402هـ.

25) المودودي، أبو الأعلى: الحكومة الإسلامية، ترجمة أحمد إدريس، جدة، الدار السعودية، 1404هـ.

(26) (—، —): نظرية الإسلام السياسية، جدة، الدار السعودية، 1405 هـ.

(27) معلوف، لويس، فردينيان توتل: المنجد في اللغة و الإعلام ، بيروت، دار المشرق، ط1، 1991م.

ثانيا:المراجع

(1) أبو مصطفى، كمال السيد، أسامة أحمد حمادة: في تاريخ الدولة العربية الاسلامية الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب ، 2009م.

(2) أحمد، إبراهيم زعرور علي: تاريخ العصر الأموي السياسي و الحضاري، منشورات جامعة دمشق، 1995م.

(3) الحسن، عيسى: الدولة الأموية عوامل البناء و أسباب الإنهيار، لبنان، الأهلية، 2009م.

(4) الحميدي، عبد العزيز بن عبد الله: الإمام الزاهد و الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، الإسكندرية، دار الدعوة، 1425هـ/ 2004م.

(5) الخضري بك، محمد: الدولة الأموية، تحقيق نجوى عباس، القاهرة، المختار للنشر و التوزيع، ط1، 2009م.

(6) السلماني، عبد الله طه: تاريخ الخلفاء الراشدين، عمان ، دار الفكر، ط1، 2010م.

(7) السيد، مجدى فتحي: تاريخ الإسلام و المسلمين في العصر الأموي، دار الصحابة للتراث بطنطا، 1418هـ/ 1998م.

(8) الصلابي، علي محمد: الخليفة الراشد و المصلح الكبير عمر بن عبد العزيز، القاهرة، دار ابن حزم، ط1، 2007م.

9)العلاق، بشير: مبادئ الإدارة، عمان، دار النيازوري العلمية، 2008م.

10)العمرى، أكرم ضياء: المجتمع المدني في عهد النبوة، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ط1، 1983م.

11)(—،—): عصر الخلافة الراشدة، مكتبة العبيكات(د،ط).

12)القحطاني، محمد بن مشيب بن سلمان: النموذج الإداري المستخلص من إدارة عمر بن عبد العزيز و تطبيقاته في الإدارة و بخاصة الإدارة التربوية مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1418هـ.

13)المزجاجي، أحمد بن داود: مقدمة في الإدارة الإسلامية، جدة، ط1، 2000م.

14)المنشاوي، محمد صديق: 100 قصة و قصة من حياة عمر بن عبد العزيز، القاهرة، دار الفضيلة، (د،ط).

15)الميداني، عبد الرحمان حسن حنبكة: الأخلاق الإسلامية و أسسها، ج1، دمشق، دار القلم، ط5، 1420هـ/1999م.

16)النبراوي،فتيحة عبد الفتاح: تاريخ النظم و الحضارة الإسلامية، القاهرة، دار الفكر العربي، ط14، 2004م.

17)الهاشمي، رحيم كاظم محمد، شنقارو عواطف محمد: الحضارة العربية الإسلامية، القاهرة، دار المصرية اللبنانية، (د،ط).

18)الهاشمي، عبد المنعم: الخلافة الأموية، لبنان، دار ابن حزم، ط1، 2002م.

19)بن إدريس، عبد الله عبد العزيز: مجتمع المدينة في عهد الرسول (ص)، المدينة المنورة، جامعة الملك سعود، ط1، 1982م.

(20) حركات، إبراهيم: السياسة و المجتمع في العصر النبوي، المغرب، دار الأفاق، (د،ط).

(21) (—،—): السياسة و المجتمع في عصر الراشدين، بيروت، الأهلية، 1985م.

(22) حسن، حسن إبراهيم: تاريخ الإسلام السياسي، الدين، الثقافي، الاجتماعي، ج1، بيروت، دار الجبل، ط15، 2001م.

(23) حسن، حسين الحاج: حضارة العرب في صدر الإسلام، المؤسسة الجامعية، ط1، 1992م.

(24) حلاق، حسان: دراسات في تاريخ الحضارة الإسلامية، بيروت، دار النهضة، ط2، 1999م.

(25) خليل، عماد الدين: ملامح الإنقلاب الإسلامي في خلافة عمر بن عبد العزيز، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط3، 1978م.

(26) (—،—): فايز الربيع: الوسيط في الحضارة الإسلامية، الأردن، دار حامد، ط1، 2004م.

(27) زيارة، فريد فهمي: وظائف الإدارة، عمان، دار النيازوري، 2009م.

(28) سالم، السيد عبد العزيز، سحر عبد العزيز سالم: محاضرات في تاريخ الحضارة الإسلامية، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2003م.

(29) شريف، عمر: نظام الحكم و الإدارة في الدولة الإسلامية، الإسكندرية، معهد الدراسات الإسلامية، 1411هـ / 1991م.

(30) طقوس، محمد سهيل: تاريخ الدولة الأموية، بيروت، دار النفائس، ط4، 2005م.

- 31) عبد الهادي، حمدي أمين: الفكر الإداري الإسلامي المقارن، القاهرة، دار الفكر العربي، ط3، 1990م.
- 32) علي، سيد أمير: مختصر تاريخ العرب، ترجمة عفيف البعلبكي، بيروت، دار العلم، ط2، 1967م.
- 33) عكاشة، محمود: تاريخ الحكم في الإسلام دراسة في مفهوم الحكم و تطوره، القاهرة مؤسسة المختار، ط1، 1422هـ/2002م.
- 34) عودة، محمد عبد الله و آخرون: مختصر التاريخ الإسلامي، عمان ، الأملية، 1989م
- 35) عطوان حسين: الأمويون و الخلافة، دار الجبل، ط1، 1986م.
- 36) فريجات، حكمت عبد الكريم، الخطيب، إبراهيم ياسين: مدخل إلى تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، عمان، دار الشروق، ط1، 1989م.
- 37) فروج، عمر: تاريخ صدر الإسلام و الدولة الأموية، دار العلم للملايين، ط1، 1970م.
- 38) قطب، محمد علي: دولة الإسلام من بيعة العقبة إلى صلح الحديبية، القاهرة، دار الفكر العربي ، ط1، 2002م.
- 39) كنعان، نواف: القيادة الإدارة، عمان دار الثقافة، 2009م.
- 40) كفوري، صفي الرحمان المباركفوري: الرحيق المختوم، مكة المكرمة، دار المستقبل ، ط1، 2005م.
- 41) محاسنة، محمد حسين: الحضارة الإسلامية الأردن، مركز يزيد، ط1، 2009م.

42)نوار، صلاح الدين محمد: نظرية الخلافة أو الإمامة و تطورها السياسي و
الديني، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1996م.

43)ياسين، عبد علي: تاريخ صدر الإسلام من البعثة النبوية إلى نهاية الدولة
الأموية، الأردن، دار يافا العلمية، 2006م.

ثالثًا: الرسائل

44)عباس، حسن حسين بن عبد الله: الولاة و العمال في الجهاز الإداري في صدر
الإسلام، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين، 2002م.

45) عيوش، فاطمة أحمد: صورة عمر بن عبد العزيز عند المؤرخين المسلمين
حتى القرن السادس هجري و 12م، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين، 2009م.

رابعًا: الموسوعات:

46)السيد، عبد اللطيف عبد الهادي: موسوعة التاريخ الإسلامي العصر الأموي،
الإسكندرية، المكتب الجامعي، 2008م.

الفهرس

الدعاء

الشكر

الإهداء

المقدمة.....أ

الفصل الأول: عمر بن عبد العزيز و توليه الخلافة

مولده و نشأته.....1

توليه الخلافة.....5

وفاته.....8

الفصل الثاني: الإدارة في الإسلام و نشأتها

تعريف الإدارة.....9

نشأة الإدارة و تطورها.....18

الفصل الثالث: مبادئ السياسة الإدارية في عهد عمر بن عبد العزيز

مبدأ الحاكمية لله وحده.....23

مبدأ استعمال الأصنح.....26

مبدأ الولاء الكامل للحق و نصرة المظلومين.....30

33..... مبدأ الشورى.....

35..... مبدأ الوقاية من الفساد الإداري.....

38..... مبدأ الموازنة بين المركزية و اللامركزية.....

41..... مبدأ المرونة.....

44..... مبدأ المساواة.....

47..... مبدأ الحرية الإنسانية العامة.....

50..... مبدأ تحري و مراعاة أهمية الوقت.....

الفصل الرابع: الوظائف الإدارية الحديثة في إدارة عمر بن عبد العزيز.

53..... التخطيط.....

57..... التنظيم.....

60..... التوجيه.....

62..... الرقابة.....

65..... الخاتمة.....

المصادر و المراجع